المركز السوري للإعلام وحرية التعبير
Navenda Sûriyayî ya Ragihandinê û Azadîya Derbirînê
Syrian Center for Media and Freedom of Expression

المفقودون السوريون
أثناء رحلة اللجوء

image: internet

المفقودون السوريون
أثناء رحلة اللجوء

المركـز السـوري للإعلام وحريـة التعبيـر هـو منظمـة مسـتقلة غيـر حكوميـة وغيـر ربحيـة مسـجلة فـي فرنسـا عام 2004، تركز علـى حقوق الإنسـان وتطوير الإعلام. يديـر المركز مجلس إدارة غيـر مأجـور، ويتمتع بصفة استشـارية خاصة لدى المجلس الاقتصـادي والاجتماعي التابع للأمـم المتحـدة منذ 2011.

يسـعى المركز السـوري للإعلام وحريـة التعبير إلى بنـاء مجتمع يضمن حريـة التعبير والمعتقد وحقوق الإنسـان والعدالة. منذ إنشـائه في عام 2004، كرّس المركز جهوده لحماية المدافعين عـن حقـوق الإنسـان، والدفاع عـن حقـوق الإنسـان والحريـات الأساسـية، وتمكيـن المجتمع المدنـي وجمعيـات الضحايا، وتعزيز نمـو قطاع إعلامي مسـتقل ومهني.

أُنجز هذا التقرير من قِبل الدكتور عمرو روابحي في عام 2024

حقوق النشر © 2024 المركز السوري للإعلام وحرية التعبير (SCM)

www.scm.bz

2024

المركز السوري للإعلام وحرية التعبير
Navenda Sûriyayî ya Ragihandinê û Azadiya Derbirînê
Syrian Center for Media and Freedom of Expression

Avec la participation de

MINISTÈRE DE L'EUROPE ET DES AFFAIRES ÉTRANGÈRES
Liberté
Égalité
Fraternité

شكر وتقدير

الإشراف العام: **مازن درويش**

إعداد البحث: **الدكتور عمرو روابحي**

مراجعة البحث: **الدكتور أيمن هدى منعم (المستشار القانوني للمركز)**

لـم يكـن إنجاز هـذا التقريـر ممكنـاً دون المشـاركة والدعم الأساسـي من قبل الشـهود والناجيـن/ات وذوي الضحايـا الذين شـاركوا معنا فـي المقابلات وفي الاسـتجابة للاستبيانات

الشـكر موصـول لجميع من سـاهم من المركـز السـوري للإعلام وحرية التعبير والمتعاونيـن/ات معـه فـي جميـع مراحـل كتابـة التقرير بـدءا مـن التحضير له، وحتـى تمام تنفيـذه وإخراجه.

ونقـدم شـكراً خاصـاً لفريـق الإعادة القسـرية في المركـز الذين يقومـون برصد وتوثيق انتهاك الإعادة القسـرية والفقـدان خلال رحلة اللجوء والذين يتواصلون مـع الضحايا والناجيـن/ات والأهالي لدعم التقاريـر بالحجج والأدلة.

المحتويات:

مقدمة 1

الفصل الأول: مدخل لفهم النزاع وقضية اللجوء في سوريا 2

أولا: نبذة عن النزاع في سوريا وتطوراته..... 2

ثانيا: ملف اللجوء السوري: الدوافع، الانتشار وظروف اللجوء..... 3

ثالثا: نظرة داخلية عن أوضاع دول العبور..... 9

الفصل الثاني: الإطار القانوني لملف المفقودين أثناء رحلة اللجوء 16

أولا: مفهوم اللجوء في القانون الدولي وتمييزه عن المصطلحات الأخرى المستخدمة .. 18

ثانيا: مفهوم الاختفاء القسري والفقد في القانون الدولي..... 23

ثالثـا: المعاهـدات الدولية التي وقعت وصادقـت عليها دول اللجـوء والعبور ودورها في حماية السوريين 25

الفصل الثالث: مفقودو طريق اللجوء: المخاطر والأرقام والشهادات..... 27

أولا: إحصائيات حول المفقودين السوريين في طريق اللجوء..... 28

ثانيا: شهادات عن المفقودين يرويها أهالي الضحايا 29

ثالثا: التحديات والمخاطر التي يواجهها اللاجئون السوريون في طريق اللجوء 31

الفصل الرابع: من أجل معرفة المصير..... 32

أولا: التدابير التي يمكن اتخاذها للتعرف على مصير المفقودين 33

ثانيا: دور المجتمع المدني السوري في دعم عائلات المفقودين والضحايا 35

ثالثا: التعاون الدولي من أجل حماية اللاجئين السوريين وكشف مصير المفقودين... 37

التوصيات: 39

مقدمة

تناول هذا التقرير موضوعًا بالغ الأهمية والإلحاح ضمن الملفات المعقدة والمستمرة للأزمة السورية، وهو ملف المفقودين السوريين في طرق اللجوء. يُعد هذا الموضوع محوريًا لفهم الأبعاد الإنسانية للأزمة السورية، حيث تتداخل فيه مجالات متعددة مثل حقوق الإنسان، القانون الدولي، وسياسات اللجوء. يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على تجارب الأشخاص الذين فُقدوا خلال رحلتهم بحثًا عن الأمان، واستكشاف الإطار القانوني الذي ينظم هذه القضية. كما يقدم التقرير تحليلًا للتحديات والمخاطر التي يواجهها اللاجئون السوريون في دول اللجوء والعبور، متناولًا الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول. ويختتم التقرير بتقديم خارطة طريق حول سبل الانتصاف وكشف مصير المفقودين.

تتمحور الإشكالية الرئيسية حول الأسباب والظروف التي تؤدي إلى فقدان السوريين في طرق اللجوء، وكيفية التعامل مع هذه الحالات من قبل الجهات الفاعلة المختلفة، سواء كانت حكومات أو منظمات دولية أو مجتمع المدني. ويتضمن التقرير أسئلة رئيسية مثل: ما هي العوامل التي تسهم في ارتفاع أعداد المفقودين السوريين في طرق اللجوء؟ وكيف يمكن تحسين الإجراءات والتدابير لحمايتهم وتحديد مصيرهم؟

واستند التقرير إلى وثائق متعددة تراوحت بين تقارير حقوقية، دراسات فقهية قانونية، وصكوك قانونية، بالإضافة إلى استبيان ميداني صمم خصيصاً لموضوع التقرير ووزع على شريحة واسعة من السوريين في مختلف الدول، وكذلك قاعدة بيانات غنية حول الموضوع جمعها المركز السوري للإعلام وحرية التعبير.

يُعد هذا التقرير مساهمة مهمة في فهم واقع المفقودين السوريين، ويسعى لتقديم توصيات للتعامل مع هذه القضية الإنسانية المعقدة. من خلال تحليل شامل يغطي الأبعاد القانونية، الإنسانية، والاجتماعية، يطمح التقرير إلى تقديم إطار عمل لدعم وحماية المفقودين وأسرهم، وتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال.

الفصل الأول: مدخل لفهم النزاع وقضية اللجوء في سوريا

يُعد النزاع السوري مرآة عاكسة لتعقيدات العصر الحديث، حيث تجتمع فيه أبعاد متشابكة تحكي قصة صراع دموي وإنساني معقد. تأريخ هذا النزاع لا يمثل مجرد تسلسل زمني للأحداث، بل يعكس تعاطي النظام الإقليمي والدولي مع موجة التغيير في المنطقة العربية، والتي أثرت بشكل بالغ على حياة ملايين البشر ومستقبل دولة بأكملها. منذ اندلاعه في عام 2011، طغت على النزاع السوري طبيعته المركبة التي تتداخل فيها الجوانب الداخلية مع التدخلات الخارجية، الأمر الذي أدى إلى تفاقم الأزمة وصعوبة إيجاد حلول دائمة لها.

سيقدم هذا الفصل إحاطة موجزة بأهم التطورات التي حصلت في النزاع السوري بشكل كرونولوجي بما في ذلك التدخلات الخارجية والتحولات العسكرية، وصولاً إلى الوضع الحالي الذي يشهد نوعًا من الاستقرار النسبي (أولا). ثم يتناول ملف اللجوء السوري، الذي يُعد واحدًا من أعقد وأكبر أزمات اللجوء في التاريخ الحديث، مستعرضين الدوافع وراء هذه الهجرات الجماعية والظروف التي يواجهها اللاجئون في دول العبور والاستقبال (ثانيا)، دون أن يُهمل الفصل الإشارة إلى أوضاع دول العبور الاقتصادية والسياسية والاجتماعية, والتي تؤثر لا محالة بشكل وثيق على اللاجئين السوريين (ثالثا)

أولا: نبذة عن النزاع في سوريا وتطوراته

بدأ النزاع في سوريا كاحتجاجات سلمية في 2011 في مدينة درعا بسبب تعذيب أطفال كتبوا شعارات مناهضة للحكومة. قمع الحكومة السورية هذه الاحتجاجات باستخدام القوة، مما أدى إلى انتشارها في جميع أنحاء البلاد. وبحلول عاميّ 2012 و2013، تطور النزاع إلى حرب أهلية، حيث انضمت جماعات مسلحة وفصائل متعددة إلى المعركة ضدّ الحكومة السورية، وخلال هذه الفترة، ظهرت جبهة النصرة كفصيل متطرف مرتبط بتنظيم القاعدة. وازداد التدخل الخارجي، حيث بدأت الدول الغربية والعربية في دعم بعض فصائل المعارضة.

في 2014، اجتاح تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) مناطق واسعة من سوريا والعراق وأعلن عن إقامة «الخلافة الإسلامية». بالرد على ذلك، بدأ تحالف دولي بقيادة الولايات المتحدة حملة جوية ضد داعش. جاء عام 2015 ليشهد تدخلًا عسكريًا روسيًا فعالًا في النزاع، مما ساعد في تغيير موازين القوة لصالح الحكومة السورية، ولم يكن هذا تدخلا لجيش نظامي قوي فحسب، بل رافقه أيضا تدخل نشط لمرتزقة شركة فاغنر في مناطق عدة مثل اللاذقية، حمص، حماة، تدمر، حلب ودمشق وغيرها من المناطق.[1] وفي السنوات التي تلت ذلك، استمر تنظيم داعش في فقدان الأراضي التي كان يسيطر عليها، وتحديدًا بين 2016 و2017، استعادت قوات الحكومة السورية السيطرة على مدينة حلب بعد حصار طويل، وتمكنت قوات سورية الديمقراطية المدعومة بالتحالف الدولي من هزيمة داعش في مدينة الرقة.

في السنوات اللاحقة، بين 2018 و2019، شهدت سوريا تذبذبات في السيطرة وهجمات على محافظة إدلب، آخر معاقل المعارضة، كما بدأت تركيا في شن هجمات ضد الوحدات الكردية في الشمال السوري. ومع بداية عام 2020 وحتى الآن، شهدت البلاد استقرارًا نسبيًا في الأعمال العسكرية رغم استمرار بعض الاشتباكات المحدودة من دون الوصول إلى حل نهائي حتى الآن.

1 عافية قادة، الكيانات من غير الدول في النزاعات المسلحة غير المتماثلة، دار الأكاديمية للنشر والطبع والتوزيع، تركيا، ص 50 ؛ المرصد السوري لحقوق الإنسان، يونيو 2023.

وبالرغم من الاستقرار النسبي الذي أصبح يميز الوضع في سوريا عموما، ولعل من بين أهم مظاهره هو استعادة عضوية سوريا لمقعدها في الجامعة العربية ومشاركتها في القمة المنعقدة بالرياض عام 2023، إلا أن تبعات هذا الصراع الذي دخل عامه الثالث عشر، أفرز توليفة معقدة من المعضلات الإنسانية والاقتصادية أثرت بشكل لافت للانتباه على شرائح واسعة من المجتمع السوري.

خلّف النزاع السوري معضلة إنسانية مست كل القيم العليا للبشرية، وعلى رأسها ملف اللاجئين، تفاقم الأزمة الاقتصادية، دمار هائل في البنية التحتية في البلاد، حيث يعيش حاليا قرابة 90% من الأسر في حالة فقر مدقع، ويعاني أكثر من 50% منهم من انعدام الأمن الغذائي، وقد انجر عن ذلك مغادرة الآلاف من الأطفال وأسرهم لديارهم هربا من الموت، ومما زاد الوضع تفاقما تدهور الوضع الصحي الذي شهدته البلاد منذ نهاية 2022 لاسيما بعد تفشي الكوليرا.[2] وكقراءة إحصائية لتكلفة النزاع المسلح في سوريا وثق المركز السوري للإعلام وحرية التعبير منذ منتصف شهر آذار 2011، وحتى نهاية ديسمبر 2023 مقتل ما مجموعه 241,481 شخص، منهم 146,388 من المدنيين، وكانت القوات الحكومية السورية هي الجهة الفاعلة الأشد فتكاً وهي مسؤولة وفق إحصائيات المركز عن ما مجموعه 165,885 قتيل منهم 119,500 من المدنيين. وبالتأكيد لا يعني الاستقرار النسبي الذي تعرفه سوريا حاليا نهاية النزاع المسلح، وهو ما أكده رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة بشأن سوريا، حينما أفاد بأن عودة القتال مجددا على نطاق واسع في سوريا هو احتمال وارد.[3]

يمكن القول بأن النزاع المسلح في سوريا بمفهوم القانون الدولي الإنساني، وهو نزاع مسلح غير دولي، لا يزال قائما، إلا أن شدته قد انخفضت مقارنة مع السنوات السابقة[4]، وسوف تأخذ مسألة تسوية ملفات المآسي الناجمة عنه، بما في ذلك ملف الذاكرة وتجاوز تركة الماضي ومسارات المحاسبة والمساءلة وإعادة الإعمار والبناء والإصلاح المؤسسي سنوات طويلة.

ثانيا: ملف اللجوء السوري: الدوافع، الانتشار وظروف اللجوء

خلف النزاع في سوريا أكبر أزمة لاجئين منذ الحرب العالمية الثانية، حيث تم تسجيل نزوح أكثر من 12 مليون شخص، يشكلون 60% من سكان سوريا البالغ عددهم 23 مليون نسمة، متوزعين بين نازحين داخليين (6.8 مليون نازح) ولاجئين عبروا الحدود السورية (أكثر من 5.4 مليون لاجئ)، تمركز أغلبهم في ثلاث بلدان مجاورة هي: تركيا، لبنان والأردن.[5] وحسب الإحصائيات التي سجلتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حتى 31 أكتوبر 2023، فإنّ دول الجوار استقبلت 5.182.690 لاجئا سوريا مسجلا بشكل رسمي، شكلت منه تركيا حصة الأسد بـ: 3.274.059 لاجئ بنسبة 63.2%، ثم لبنان بـ: 789.842 لاجئ بنسبة 15.2%، ثم الأردن بـ: 652.842 لاجئ بنسبة 12.6%، ثم العراق بـ: 270.479 لاجئ بنسبة 5.2%، ثم مصر بـ: 150.465 لاجئ بنسبة 2.9%، وأخيرا شمال إفريقيا بـ: 45.003 لاجئ بنسبة 0.86%.[6]

2 Uعن اليونيسف | الموقع العالمي (unicef.org)، أخر تصفح 25-10-2023.
3 هيومن رايتس ووتش التقرير العالمي 2023.
4 عمر أنهون، بداية جديدة في سوريا عام 2023، مقال منشور في ديسمبر 2022، صحيفة الشرق الأوسط.
5 «مؤسسة RAND. «حلول مربحة للجانبين للاجئين السوريين - ومضيفيهم.»RAND في الشرق الأوسط آخر تصفح 25-10-2023.
6 أنظر قاعدة بيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الرابط: https://shorturl.at/rDMTU، آخر تصفح: 10-11-2023.

وتؤشـر هـذه الأرقام المهولة للاجئين على ظروف قاسـية للغاية داخل سـوريا دفعـت بالناس للفرار مـن وطنهـم، وانتشـرت في كل بقـاع العالم، ولكـن بالخصوص فـي دول الجوار، في حيـن نزح مئات الآلاف مـن الذيـن لـم تتح لهم فرصة الخروج من سـوريا داخليـا، ولم ينه اللجوءُ معاناة السـوريين، إذ واجهتهـم ظروف قاسـية في العديد مـن دول اللجوء.

1. دوافع اللجوء:

من أهم الأسـباب التي أدت إلى انفجار ملف اللجوء السـوري، التهديدات الأمنية والعسـكرية والوضع الاقتصـادي المتـردي الـذي طـال عمومـا الشـعب السـوري، فضلا عـن ضبابيـة الوضع في سـوريا وتطـاول مـدة الحـرب وعـدم وجـود مؤشـرات توحـي بانتهائهـا، وهو ما يفسـر ازديـاد عـدد اللاجئين بشـكل ملحـوظ، حيث انتقـل عددهم مـن 532.144 بين لاجئ ونـازح داخلي (150.906 لاجـئ و381.238 نـازح داخلـي) فـي كانون الثانـي 2013، إلـى 5.188.233 مع نهاية سـبتمبر 2023.[7]

ارتبـط الآلاف مـن حـالات الهروب من سـوريا بالدواعـي العسـكرية والأمنية التي تتعلـق بالخوف من الاعتقـال والتجنيد الإجباري واسـتمرار العمليات العسـكرية، حيث وجد الكثير من الشـباب السـوري، خاصة الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و42 سـنة، وهو السـن القانوني الذي يُلزَمُ فيه الشـباب بالتجنيد الإجبـاري، أمـام حتميـة الفرار من البلـد نحو الدول المجـاورة، هربا من الخدمة الإلزامية،[8] مع اسـتحالة العـودة إلـى الديـار خوفا مـن الاعتقال، وقد كثـرت موجات الهـروب مـن التجنيد الإلزامـي والاعتقال، حسـب روايـات العديـد ممـن خاضـوا هـذه التجربـة، حيـث أفـاد الكثيـر منهـم أن عمليـة البحث عن اللجـوء، كانـت بدوافع أمنية وعسـكرية بالدرجـة الأولى، والتي كانـت أغلبها تتم بالاتفـاق مع مهربين متعاقديـن مـع حواجـز قوات الحكومة السـورية، وقد أشـار بعضهـم أن عملية الهروب مـن التجنيد الإلزامـي مـرورا بتركيا تكلف قرابـة 1500 دولار.

السـيد (أ.ع) مـن مدينـة حمـاة أحد من فروا إلى شـمال غربي سـوريا بعـد تلقيه مذكـرات إحضار من الشـرطة العسـكرية عنـد بلوغـه 19 عامًـا، ودفـع 2500 دولار لوسـيط لتهريبه إلى مناطق الشـمال خوفًـا من التجنيـد الإجباري[9].

ولم يكن التجنيد الإجباري في سـوريا مقتصرا فقط على الحكومة السـورية، بل شـمل أيضا المناطق التـي هـي خارج سـيطرة الحكومـة، بدليـل أنّ الكثير من الشـباب فُرِضَ عليهـم التجنيـد الإجباري من قبـل الجماعـات المسـيطرة علـى بعـض المناطق، خاصة شـماليَ وشـرقي سـوريا، ومـن بين هذه التنظيمـات علـى سـبيل المثـال، تنظيم «واي بـي جي/بي كي كـي»، الذي يجنـد الشـباب إجبارياً، حيث أشـارت الإحصائيـات إلـى أنّ ذات التنظيـم اقتـاد 108 شـاب للتجنيـد الإجبـاري خلال أسـبوع، وامتـد التجنيـد الإجباري ليشـمل فئات الأطفـال أيضا.[10]

7 اتجاه اللاجئين السـوريين المسـجلين، المفوضية السـامية للأمم المتحدة لشـؤون اللاجئين، 2023، أخر تصفح في 2023-10-26.

8 يأخذ التجنيد الإجباري، عدة تسـميات مثل الخدمة العسـكرية، السـوق الإلزامي، خدمة الاحتياط، التجنيد العسكري، الواجـب الوطنـي، خدمـة العلـم، لكن تصب كلهـا في معنى واحـد وهو تجنيد الأشـخاص واقتيادهم قسـرا إلى صفوف القوات المسلحة.

9 الجزيـرة نـت، «هربـا مـن التجنيـد الإجبـاري.. مناطـق المعارضـة الوجهـة الأولى للشـباب السـوري.»، متـاح على : https://shorturl.at/hrsu1 آخـر تصفـح فـي 04-12-2023.

10 أنظـر تقريـر «AA»، المتـاح علـى الرابط: القتـال أو الهروب، كابوس التجنيد الإلزامي في سـورية آخـر تصفح: 24-11-2023.

شكلت هذه الممارسات التي وجد فيها الشباب السوري نفسه أمام مطرقة السلطة وسندان الجماعات الخارجة عن سيطرة الحكومة، سببا كافيا في مغادرة البلاد بشكل نهائي، عبر رحلة اللجوء خاصة نحو لبنان وتركيا، ولعل الكثير من القصص التي كشفت عنها بعض التقارير تلخص حجم معاناة الشباب الذين أصبحوا مستهدفين في الحواجز العسكرية والاختطافات الفجائية، بغض النظر عن سنهم أو مركزهم القانوني، ما دفع بالكثير من المهندسين والباحثين والأطباء إلى مغادرة البلاد هربا من الإذلال وقساوة انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها من يتم اعتقاله[11].

أمام هذه الوضعية، وجدت السلطة السورية نفسها أمام حتمية تعديل القوانين على نحو يخدمها أمنياً وعسكرياً في حالة إقناع الهاربين من الخدمة العسكرية بالرجوع، أو اقتصادياً وماليا في حال ما إذا رغب هؤلاء بتسوية وضعهم عبر دفع بدائل نقدية. في عام 2020 صدر المرسوم[12] التشريعي رقم 31 بتعديل المرسوم رقم 30 لعام 2007 والذي وسع من فئات المكلفين الذين يمكنهم دفع البدل النقدي للحصول على إعفاء من الخدمة الالزامية، كما صدر المرسوم التشريعي رقم 37 بتعديل قانون خدمة العلم والذي أجاز لمن يرغب من المكلفين المدعوين إلى الخدمة الاحتياطية الذين بلغوا (سن الأربعين من عمرهم) ولم يلتحقوا بعد، دفعَ بدل نقدي كبديل عن الواجب القانوني في الخدمة الاحتياطية، قيمته 4800 دولار أمريكي أو ما يعادله بالليرة السورية.، كما أجاز لمن التحق بالخدمة الاحتياطية وبلغ (سن الأربعين) وما زال يؤدي خدمته، دفعَ البدل النقدي المذكور، على أن يتم حسم مبلغ 200 دولار أمريكي أو ما يعادله بالليرة السورية عن كل شهر أداه المكلف في خدمته الاحتياطي

بالإضافة إلى هذه الجوانب المالية، تهدف السلطة السورية أيضًا لتشجيع عودة اللاجئين عن طريق إسقاط عقوبة السجن عن الفارين من أداء الخدمة الإلزامية، حيث أصدر عام 2022 مرسوم جديد يسمح لهم بتجنّب السجن إذا سلموا أنفسهم لأداء الخدمة خلال 4 أشهر، شرط أن يكون التهرب من الخدمة قد حدث قبل 21 ديسمبر 2022[13].

يروي السيد (س. ع) من ريف دمشق، قصة وصوله إلى منطقة سرمدا بعد تسوية مع قوات الحكومة السورية وروسيا في 2018، وكيف أن قوات الحكومة أخذت شقيقه للخدمة العسكرية، وعاد جثة هامدة بعد أسبوع، فقامت والدته ببيع مصوغاتها الذهبية لتهريبه إلى شمال سوريا[14].

تعكس هذه النصوص القانونية ذات الأثر المالي التي أصدرتها السلطة السورية أزمة مالية واقتصادية عميقة تعاني منها، وفضلاً عن أن هذه النصوص لم تقنع الكثير من اللاجئين بالعودة فإنها عززت القناعة لديهم بأن سوريا أبعد ما تكون عن التعافي السياسي والأمني والاقتصادي، وفي الدوافع الاقتصادية للجوء، قدرت منظمة الرؤيا العالمية « World Vision » وشركة إيكونوميكس لتطوير النتائج الاقتصادية، التكلفة الاقتصادية للحرب في سوريا بأكثر من 1.2 تريليون دولار أمريكي[15]، ولا شك أن هذه التكلفة تعادل ميزانيات دول مجتمعة، بدليل أن عدد الدول التي تخطت ميزانياتها تريليون دولار سنويا بلغ 18 دولة فقط مع نهاية 2022. وحسب دراسة أعدها المركز السوري لبحوث السياسات أنّ الدين العام في سوريا قد ارتفع نحو 208% نسبة إلى الناتج المحلي، مع بلوغ معدلات بطالة بنسبة 42% حتى عام 2020، وارتفاع نسبة الفقر

11 أنظر: قصة «مهدي» المذكورة في تقرير أوريان 21، المتاح على الرابط: القتال أو الهروب، كابوس التجنيد الإلزامي في سورية، آخر تصفح 24-11-2023.

12 المرسوم التشريعي رقم 31 لعام 2020 القاضي بتعديل بعض مواد المرسوم التشريعي رقم 30 تاريخ 3-5-2007 وتعديلاته المتضمن قانون خدمة العلم.

13 أنظر تقرير «سويس-إنفو السنوي لعام 2022.آخر تصفح 24-11-2023.

14 الجزيرة نت، «هربا من التجنيد الإجباري.. مناطق المعارضة الوجهة الأولى للشباب السوري»، مرجع سابق.

15 تقرير منظمة الرؤية العالمية "world vision organization" وشركة فرونتير إيكونوميكس لتطوير النتائج الاقتصادية، تاريخ آخر تصفح: 22-11-2023.

مـن 10% عـام 2010، ثـم 35% عـام 2015،[16] إلـى نحـو 86% مـع نهايـة 2019، كما أن سـوق العمل فقد 3.7 مليـون فرصـة عمـل. ومع بدايـة سـنة 2023، انخفضت قيمة العملـة المحلية في سـوريا لتفقد نصـف قيمتهـا في السـوق الموازية، وتعتبر هذه أعلى نسـبة انخفـاض مقارنة بعامـي 2021 و2022، بمعـدل 21% و16% علـى التوالـي، فـي حيـن سـاعد برنامـج الأغذيـة العالمـي 3.2 مليون شـخص في جميع أنحاء سـوريا.[17]

و قـد شـكل الإنفاق العسـكري أكبر مكـون للإنفاق العام في سـوريا، الذي وُصِـفَ بـ»اقتصاد النزاع»، بسـبب تحـوّل مـوارد ومقومات الدولـة الاقتصاديـة إلى مصـادر لتمويل العنـف والصـراع، وممّا زاد مـن تـأزم الوضـع الاقتصـادي هو فـرض الولايـات المتحـدة الأمريكيـة والاتحـاد الأوروبـي المزيد من العقوبـات التي مسّـت مؤسسـات السـلطة بالدرجـة الأولـى[18]، وقد أفضى النـزاع إلى خسـارة الكثير مـن الشـركاء التجاريـن، وغياب الاسـتثمارات الأجنبيـة التي أدّت بدورهـا إلى انخفـاض قيمة العملة الصعبـة وتراجع إيرادات قطاع السـياحة من 8.21 مليار دولار عـام 2010 إلى 14 مليون دولار عام 2017، مـع تسـجيل تعطل وشـلل تـام في قطاعـات أخرى. وقـد أدى التسـيير غيـر السـليم للاقتصاد من قبل السـلطة السـورية إلـى تعقيد الوضع الاقتصـادي أكثر، وانهـارت الكثير من القطاعـات الحيوية في مجـالات الصناعة، الزراعـة والتجارة.[19]

ومـع تزايـد تأزم الوضع المالي في سـوريا نتيجة الصراع، وفقدان الكثير من المـوارد والإيرادات الهامّة للدولـة، لجـأت السـلطة السـوري إلـى التخلي عـن المسـؤوليات الاجتماعية، لا سـيما تحرير أسـعار بعـض السـلع، ومن مظاهر ذلـك تراجع الإنفاق على الدعم من 20.2% عـام 2011 إلى 4.9% عام 2019، وفـي مقابل ذلك، سـجل الوضع المالي السـوري، تزايد حصة الدين العام الإجمالي لتزيد نسـبتها إلى الناتـج المحلـي الإجمالي مـن 30% عام 2010 إلـى 208% عـام 2019.[20] هذا الوضع الاقتصـادي المنهار كليـة، هـو ما يمثـل الواقع اليومي لملايين السـوريين الذيـن أصبحوا يعانون من الفقـر المدقع، وهو مـا دفـع بعشـرات الآلاف منهم إلى خـوض مخاطرة عبور الحـدود بحثا عن ظـروف اقتصادية أفضل ورغبـة في مسـاعدة عوائلهم التـي تعتاش على تحويلاتهـم المالية حتى تتمكن من مجابهة شـظف العيش والفاقة.

2. مناطق انتشار اللاجئين وظروف اللجوء:

يتوزع النازحون داخل سوريا على ثلاث مناطق رئيسية هي:

* الشمال الشرقي: مناطق سيطرة سلطة الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا.
* الشمال الغربي: مناطق سيطرة الجماعات المُسلّحة المُعارِضة والاحتلال التركي.
* مناطق سيطرة الحكومة السورية.

16 المركـز السـوري لبحـوث السياسـات، اقتصاديـات النـزاع في سـوريا: الجـذور والديناميكيـات ومسـارات التغيير، ورقـة عمـل عـام 2020، ص 21. أيضـا : أنظر التقرير المتـاح على الرابـط: https://shorturl.at/bg379، آخـر تصفح: 22-11-2023.

17 تقرير حالة الأمن الغذائي في العالم 2023، أخر تصفح 22-11-2023.

18 المركـز العربـي للأبحاث ودراسـات السياسـات، الأزمـة الاقتصادية في سـوريا، أسـبابها وتداعياتهـا واتجاهاتها، يوليـو 2020، ص 02.

19 نفس المرجع، ص 04.

20 نفس المرجع، ص 04.

وحسب إحصائيات صدرت عن فريق منسقي الاستجابة في سوريا[21]، فقد بلغ عدد المخيمات شمال غرب سوريا 1633 مخيم، تضم 1,811,578 نازح في عام 2022. وقد زادت الأوضاع الطبيعية من معاناة النازحين، خاصة في فصول الشتاء وعدم توفر الطاقة، وتم تسجيل عدد من الوفيات بسبب البرد، فضلا عن الأوضاع الصعبة التي خلفها الزلزال الذي ضرب جنوب تركيا والشمال السوري. أمّا اللاجئون الذين توجّهوا إلى خارج سوريا، وبالنظر إلى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة في دول الجوار، كما هو الحال بالنسبة للبنان ونسبيا الأردن، فقد تعامل الآلاف من اللاجئين مع هذه الدول كمناطق عبور فقط، وهذا كان يعني إقدامهم على ركوب رحلات الموت البحرية نحو قبرص واليونان.

وفي الحقيقة لم يعمر كثير من اللاجئين طويلا في دول الجوار بسبب استنفاذ الأموال والاكتظاظ في مخيمات اللجوء، فضلاً عن أنّ المساعدات الدولية لم تكن كافية لمساعدة اللاجئين في هذه الدول، يضاف إلى ذلك أن فئات كبيرة من الأطفال حرمت من التعليم خلال فترة الحرب وبعدها في دول الجوار، ممّا دفعهم إلى الرغبة في الوصول إلى أوروبا لاستدراك هذا التأخر ومنحهم فرصة للتعليم وحياة أفضل.

ودفعت الأعداد المهولة اللاجئين السوريين الذين تدفقوا على دول الجوار، وعدم توفر المساعدات الدولية الكافية التي تمنح لهذه الدول لاستيعاب موجات اللجوء، هذه الأخيرة إلى اتخاذ تدابير قاسية في حق اللاجئين، شملت في تركيا صعوبات جمة في الحصول على تصاريح العمل، مما دفع الكثيرين نحو الاقتصاد غير الرسمي، وصعوبات تتعلق باندماج الأطفال السوريون في النظام التعليمي التركي، بالرغم من وجود مبادرات حكومية لتسهيل هذا الأمر. علاوة على ذلك، قيدت السلطات التركية تنقل السوريين بين الأقاليم، مطالبةً إياهم بالحصول على إذن للتنقل[22].

في لبنان، شملت القيود تشديدا في عملية تجديد الإقامة، والتي أصبحت مكلفة ومعقدة للاجئين السوريين، مما يضعهم في خطر التسرب إلى وضعية الإقامة غير الشرعية. كما تفرض القوانين اللبنانية قيودًا صارمة على فرص عمل السوريين، حيث يسمح فقط بالعمل في بعض القطاعات. وتسود أيضًا قيود على إنشاء المخيمات، مما يؤدي إلى ظروف سكنية غير ملائمة لكثير من اللاجئين[23].

في الأردن سمحت السلطات بتوظيف اللاجئين السوريين ولكن بقيود واضحة، كما أن التحديات التعليمية لا تزال قائمة، وخاصة في المخيمات التي تفتقر إلى الموارد الكافية، ويعتبر الحصول على خدمات أساسية مثل الرعاية الصحية صعبًا بالنسبة للسوريين المقيمين في الأردن[24].

في العراق ومصر، واجه اللاجئون السوريون تحديات متباينة؛ حيث اصطدموا في العراق بتحديات أمنية، خاصةً في مناطق النزاعات، ونتيجة لمعاناة البنية التحتية والخدمات العامة من الإجهاد، فقد قيد ذلك وصولهم إلى الخدمات الأساسية. وفي مصر، شملت القيود الحاجة إلى تأشيرات مسبقة لدخول البلاد، مما أعاق عملية اللجوء، وبالنسبة للذين وصلوا فعلياً إلى البلاد فقد واجهتهم عقبات في الاندماج في سوق العمل، ما دفع الكثيرين نحو الاقتصاد غير الرسمي.

في الآونة الأخيرة، انطلق في دول الجوار السوري مسار للإعادة الطوعية للاجئين السوريين، تحديدا في كل من لبنان وتركيا، وتعلق العديد من المنظمات الدولية على التدابير المتخذة في كل من بلدي اللجوء المذكورين بأنها تدابير ترحيل قسري وليست عودة طوعية، وتستفيد

21 تقرير يحصي عدد المخيمات وقاطنيها شمال غرب سوريا | شبكة بلدي الإعلامية (baladi-news.com)
22 التقرير الإستراتيجي منتصف المدة لمرافق اللاجئين في تركيا، أخر تصفح 2023/10/20.
23 مزنة الزهوري، واقع اللاجئين السوريين في لبنان، آخر تصفح 21/10/2023.
24 مهى يحيى، اللاجؤون السوريون في الأردن: الحقوق والقلق الأمني والديمغرافي، مركز مالكون كير-كارنيغي للشرق الأوسط، 28 أبريل 2018، آخر تصفح 22/10/2023

لبنـان مـن وضعهـا بصفتهـا لم تصـادق علـى اتفاقيـة اللاجئين لعـام 1951 فـي التحلل مـن الالتزام بعـدم الإعـادة القسـرية للاجئيـن الذين عبروا إلى حدودها بشـكل غيـر شـرعي، ويعتبر موضوع إعادة اللاجئين السـوريين مثار جدل كبير في الوسـط السياسـي والحقوقي بلبنان، لاسـيما وأن الإعادة تتم إلـى مناطـق الحكومة السـورية، حيـث يتهدد العائديـن خطر الاعتقـال والتعذيب والتصفيـة[25]، كذلك لأنّ لبنـان يبقـى مُلزمـاً بالتقيـد بحظـر الإعادة القسـرية للاجئيـن، وذلك بموجـب القاعـدة الآمرة في القانـون الدولـي، والتـي تعلو فـوق الالتزامات الناتجـة عن المعاهـدات الدولية المصـادق عليها. هذا يعنـي أن التـزام لبنـان بمنـع الإعـادة القسـرية لا يعتمد علـى مصادقته علـى اتفاقيـة اللاجئين لعام 1951، نظـرًا لكـون هـذا المبـدأ جـزءًا لا يتجزأ مـن القانون الدولـي العام الـذي يجب على جميـع الدول احترامـه. بالإضافـة إلـى ذلك، لبنـان ملزم أيضًا بموجـب الاتفاقية الدوليـة لمناهضـة التعذيب، والتي صـادق عليهـا فـي العـام 2000 وهـي اتفاقية تحظـر ترحيـل أو إعادة أي شـخص إلى دولة قـد يواجه فيهـا خطـر التعذيـب. هـذا الالتزام يظـل قائمًا بغض النظـر عن موقف لبنـان من اتفاقيـة اللاجئين لعـام 1951، ممـا يعنـي أن لبنان لا يمكنه الاسـتناد إلى عـدم مصادقته على اتفاقيـة اللاجئين كذريعة لتبريـر الإعـادة القسـرية للاجئين، خاصة السـوريين، إلى مناطق قـد يتعرضون فيها لخطـر الاعتقال، التعذيـب، أو أي معاملة قاسـية.

ورغـم أن الحكومـة اللبنانيـة لـم تُجبـر اللاجئيـن السـوريين رسـميًا علـى العـودة؛ ومع ذلـك، جعلت سياسـاتُها الحيـاة أكثـر صعوبـة لهم. على سـبيل المثـال، قامـت الحكومـة بتنفيذ مداهمـات على مخيمـات وأحيـاء اللاجئيـن، كمـا وفرضـت بعـض البلديـات حظر التجـول المؤقّـت على السـوريين، وزادت مـن القيـود علـى الأعمـال التجارية السـورية. هذه الإجـراءات، جنبًـا إلى جنب مع نظـام الدعم غيـر الكافـي، دفعـت العديـد مـن اللاجئيـن إلـى التفكير فـي العودة إلى سـوريا كخيـار مر وحيـد قابل للتطبيـق بالنسـبة لهم.

يصـف (م.أ) وهـو لاجئ سـوري في الأربعيـن من عمره هرب من سـوريا منذ أكثر من عقـد، الحياة في لبنـان بأنهـا «لا تطـاق». حيث يعيـش في خوف دائـم، خاصةً مع الزيـادة الأخيرة في حـملات الترحيل التي تنفذها السـلطات اللبنانية ضد السـوريين. يشـعر بالخـوف والحصار في حياتـه اليومية، حيث لا يسـتطيع تجديـد إقامتـه المنتهية ويخاطر بالقبـض عليه في العديـد من الحواجز التـي ظهرت حول منطقته[26].

ولا تختلـف قصـة (م.أ) كثيرا عن قصـة (أ.ع) الذي لجأ إلى لبنان في نهاية عـام 2015 ويعيش في بلدة سـعد نايـل بالبقاع الأوسـط مـع زوجتـه وأولاده الأربعة. يصف وضعهـم بأنه «في غاية التعاسـة»، مشـيرًا إلى أنهم لا يغادرون المنزل إلا للضرورة القصوى. يخشـى (أ.ع) من مغادرة منزله لأن إقامته منتهيـة ولا يوجـد مجـال لتجديدهـا. يتحـدث عـن الرعـب اليومـي الـذي يعيشـه، وخوفه مـن أن يتم ترحيلـه كمـا حـدث مع صديقة زوجتـه وعائلتها، وعلـى الرغم من تسـجيله كلاجئ لـدى المفوضية، إلّا أنـه لا يحصل على أي دعـم أو حماية[27].

في تركيا، تحوّل ملف اللاجئين إلى قضية سـاخنة تشـغل بال السـاحة السياسـية، حيث يسـتخدمها الأحـزاب والمكونات السياسـية كأداة للتنافس والتجاذب. هذا التوظيف السياسـي لقضية اللاجئين أدى إلـى ظهـور تحديـات كبيرة وتجاوزات فـي معاملة المهاجريـن، خاصةً أولئك الذيـن يعتبرون «غير شـرعيين». أبـرز هـذه التجاوزات هـو ترحيل المهاجرين قسـرًا، والذي شـمل حتى اللاجئين السـوريين الفاريـن من الحرب والاضطرابـات في بلادهم.

25 جنى الدهيبي، هل يرحل لبنان السوريين قسرا رغم المخاطر التي تنتظرهم ؟، الجزيرة نت، آخر تصفح 24/10/2023.
26 DW «» حياة في ظل الخوف من الترحيل.. يوميات لاجئين سوريين في لبنان» آخر تصفح في 04-12-2023.
27 الجزيـرة،» اللاجئـون السـوريون في لبنـان.. ثنائية العيش بيـن العواصف والحرمان من المسـاعدات." آخر تصفح في 04-12-2023

تـم الإبلاغ عـن حـالات حيـث أُجبـر اللاجئـون السـوريون علـى توقيـع اسـتمارات دون توضيـح كامـل لمحتواهـا أو عواقبهـا، ممّـا أدّى إلـى ترحيلهـم قسـراً إلـى مناطق في شـمال سـوريا، وهـي مناطق تعانـي بالفعـل مـن ظـروف صعبة وغير مسـتقرة، من هـؤلاء السـيد (ع. ا. ع) الذي تم رحيله قسـرًا تحـت الضـرب والإهانـات من سـجن إدارة الهجـرة في شـانلي أورفا إلى تـل أبيض، وذلـك على الرغم مـن اعتراضـه بأنـه ليس مـن تل أبيـض ولا يعرف أحـدًا هناك، كذلـك السـيد (م. ع) الذي تـم ترحيله بذريعـة انتقالـه من الولاية التـي صدرت منها بطاقته للحماية المؤقتة إلى ولاية أخرى دون اسـتصدار إذن بذلـك، رغـم أنّ مثـل هـذا الخرق يسـتدعي عادة دفـع غرامة وليـس الترحيل[28]

أثـارت هذه السياسـات والممارسـات قلقًا كبيرًا بين المنظمات الإنسـانية والحقوقيـة الدولية، التي تـرى فيها خرقًـا للقوانين والمعاهـدات الدولية المتعلقة بحقـوق اللاجئين. كما أنها أثرت سـلبًا على صـورة تركيـا الدولية كدولة مسـتقبلة للاجئين، وفتحت بابًا لانتقادات واسـعة تتعلـق بمدى التزامها بمبـادئ حماية اللاجئين واحترام حقوق الإنسـان[29].

ثالثا: نظرة داخلية عن أوضاع دول العبور

تلعـب دول العبـور دوراً محوريـاً فـي مسـار اللاجئيـن السـوريين الباحثيـن عـن الأمان وحيـاة أفضل بعيـداً عن النزاع المسـتمر في بلادهم. وتؤثـر الأوضاع الاقتصادية والسياسـية والاجتماعية في هذه الدول بشـكل مباشـر علـى رحلاتهم ومصائرهـم، وتلقي بظلالها علـى القضايا الإنسـانية والأخلاقية المترتبـة عليهـا. وقـد تـم التركيـز علـى الأوضـاع الداخلية لـدول مثل: تركيـا، لبنـان، قبـرص، اليونان، بلغاريـا وصربيـا كنماذج لتأثيـر الأوضـاع الداخلية على ملـف اللاجئين.

يواجه اللاجئون السـوريون في اليونان تحديات ومخاطر متعددة، وتتشـكل هذه التحديات من تفاعل معقـد لعوامـل مختلفـة، بما فـي ذلك تجارب اللاجئيـن مع العنف، والمشـهد القانونـي والاجتماعي اليونانـي، وكذلـك التغيـرات فـي سياسـات اللجوء. وبسـبب الأهـوال التي شـاهدها السـوريون في بلادهـم أو فـي رحلـة العبـور، تأثـرت الصحـة النفسـية للاجئين السـوريين بشـكل كبير. ويـؤدي عدم اليقيـن بشـأن مسـتقبلهم فـي اليونـان، إلـى جانـب التجـارب الصادمـة، إلـى تفاقـم الضغوطـات النفسـية، لاسـيما وأن العديـد مـن اللاجئيـن تعرضوا لضغـوط عاطفية بسـبب الانفصـال المؤلم عن أفراد الأسـرة، سـواء خلال الرحلة أو بسـبب سياسـات اللجوء في اليونان. وعلى اعتبار أنّ اليونان عضـو فـي الاتحاد الأوربي، فقد أدّى اتفـاق 2016 بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، الـذي كان يهدف إلى الحد مـن تدفـق اللاجئيـن، إلـى تقطـع السـبل بالعديد مـن اللاجئين السـوريين فـي اليونان تحـت ظروف صعبـة، حيـث أعاقت الإجـراءات البطيئة لتنفيذ الاتفاق والأزمـة الاقتصادية في اليونـان عملية إعادة التوطيـن والوصـول إلى وضعيـات اللجوء.

1. تركيا:

تركيـا، بوصفهـا جارة سـوريا الشـمالية وبوابـة إلى أوروبـا، تعتبر واحدة مـن أبرز دول العبـور للاجئين السـوريين. ولا تـزال الأوضـاع فـي تركيـا معقدة بسـبب عـدة عوامل تشـمل الاقتصاد، السياسـة،

28 العربـي الجديـد، «ترحيـل اللاجئيـن السـوريين من تركيا: شـهادات عـن الطرد والمعانـاة»، آخر تصفح فـي 05-12-2023.

29 هيومن رايتس ووتش، تركيا: ترحيل مئات اللاجئين إلى سوريا، آخر تصفح 24/10/2023.

والمجتمع، ولكل منها تأثير مباشر على اللاجئين. فعلى الصعيد الاقتصادي واجهت تركيا تحديات اقتصادية جمّة منذ بداية استقبالها لأعداد كبيرة من اللاجئين السوريين. في البداية، كان هناك تأثير إيجابي على الاقتصاد المحلي نتيجة الطلب المرتفع على الخدمات والسلع. ومع ذلك، بدأت تظهر تحديات مثل تنافس اللاجئين مع السكان المحليين على الوظائف، خاصّة في الأعمال ذات المهارات المنخفضة، ممّا أدّى إلى بعض التوترات.

على الصعيد السياسي، كانت تركيا في بداية الأزمة السورية أكثر انفتاحاً تجاه اللاجئين، معتبرة أنّ هذا واجب إنساني. لكن مع تزايد العبء الاقتصادي والاجتماعي، ونمو الشعور بعدم الرضا بين السكان، بدأت تركيا تتبع سياسات أكثر صرامة تجاه الهجرة واللجوء، بما في ذلك تشديد القيود على الحدود والترحيل. أمّا على الصعيد المجتمعي، فقد واجه اللاجئون السوريون في تركيا تحديات كبيرة فيما يتعلق بالاندماج في المجتمع. في البداية، كان هناك ترحيب كبير، لكن مع مرور الوقت وازدياد الأعداد، بدأت تظهر مشاعر الكراهية والعنصرية ضد اللاجئين في بعض المناطق. فيما يتعلق بالتعليم والرعاية الصحية، قدمت تركيا خدمات مهمة للاجئين، ولكن بسبب العدد الكبير للاجئين مقارنةً بالموارد المتاحة، غالباً ما تكون هذه الخدمات محدودة ولا تلبي كل الاحتياجات. أيضاً، يمكن أن يكون لوجود عدد كبير من اللاجئين السوريين في تركيا تأثير على سياساتها الخارجية، حيث تستخدم أنقرة قضية اللاجئين في بعض الأحيان كورقة ضغط في علاقاتها مع الاتحاد الأوروبي ودول أخرى.

يواجه اللاجئون السوريون في تركيا، الدولة التي تستضيف أكبر عدد منهم على مستوى العالم، مجموعة كبيرة من التحديات والمخاطر. حتى عام 2023، تضم تركيا حوالي 3.6 مليون لاجئ سوري، وتحتوي إسطنبول وحدها على أعلى نسبة من السكان السوريين تزيد عن 532,000 نسمة[30]. هذا يجعل تركيا دولة مهمة للجوء أو العبور لهؤلاء اللاجئين. ومع ذلك، فإنّ وضعهم مليء بالصعوبات على عدة جبهات.

فعلى الصعيد الاقتصادي، يتأثر اللاجئون بشكل كبير بالأزمة الاقتصادية في تركيا، حيث يزيد التضخم المتفشي من معاناتهم. والعديد منهم، مثل محمد شيخ البالغ من العمر 38 عامًا من حلب، يجدون أن أرباحهم غير كافية لتغطية النفقات الأساسية، وقد أدّى التضخم، الذي بلغ 85% في أكتوبر، إلى زيادة تكاليف المعيشة، ممّا يجعل من الصعب على اللاجئين تحمل تكاليف السكن والضروريات الأساسية. بالإضافة إلى ذلك، يعايش اللاجئون السوريون في تركيا عدم الأمان الوظيفي والاستغلال، وغالبا ما تكون فرص العمل محدودة وغير مستقرة[31]. كما يعتبر استغلال الأطفال السوريين من أبشع الظواهر التي فاقمتها الحرب، ويحدث ذلك في سورية، ولكنه «يظهر بصورة ملموسة جداً خارج البلاد، حيث يتواجد اللاجئون السوريون» بحسب الباحث محمد الجسيم: «هناك أكثر من نصف الأطفال في مدينة غازي عينتاب في تركيا، أي ما يقارب 55 ألف طفل، خارج النظام التعليمي يتجولون في الشوارع، يبيعون بضائع مختلفة، أو يمارسون التسوّل وهم عرضة للاستغلال وللتوظيف في شبكات الاتجار بالبشر». لا بل إنّ «جميع الذين لم يحصلوا على ترخيص للعمل، كانوا عرضة للاستغلال قبل أن تمنح السلطات التركية أذونات».

ويعتبر تزايد مشاعر العداء ضدّ المهاجرين، وما يترتب عنه من تنامي للخطاب المعادي للمهاجرين، خاصّة في الساحة السياسية، من أبرز المخاطر والتحديات التي سبغت حياة اللاجئين السوريين في تركيا خلال السنتين الماضيتين، وقد أدت هذه الظاهرة إلى تحول الرأي العام ضد اللاجئين، ولوحظ أن هذا الشعور يتضاعف خلال فترات الانتخابات، وقد أدى بشكل فعلي إلى

30 يشعر السوريون بضغوط متزايدة من الموجة السياسية المناهضة للمهاجرين في تركيا، بقلم بورجو كاراكاس، أخر تصفح 17-11-2023.
"في مواجهة الفقر والعداء، اللاجئون في تركيا يفكرون في العودة إلى سوريا التي مزقتها الحرب."

31 نفس المصدر.

زيادة العنف الجسدي واللفظي ضد المهاجرين، بله وحتى السياح الأجانب[32]. وقد أفادت العديد من المجموعات الحقوقية بزيادة العنف العنصري ضدّ السوريين، ويشعر الآلاف من اللاجئين، بمن فيهم أولئك الذين عاشوا في تركيا لسنوات واندمجوا في البيئة التركية إلى حدٍّ بعيد، بعدم الترحيب وعدم الأمان بشكل متزايد، حيث يتم تحميلهم مسؤولية المشاكل الاقتصادية التي تمر بها البلاد منذ سنوات. حتى أنّه في الآونة الأخيرة أدّت السياسات الأكثر صرامة للحكومة التركية بشأن المهاجرين، وخاصة في اسطنبول، وتعليق تسجيلات اللاجئين في عدة محافظات، إلى ترك الكثيرين في حالة من عدم اليقين القانوني، وبدون تسجيل مناسب، أصبحت أعداد كبيرة من اللاجئين تكافح للوصول إلى الخدمات الأساسية مثل السكن والتوظيف والتعليم لأطفالهم.

المحصلة النهائية هي أنّ تركيا، مثل كل دول العبور، تواجه تحديات متعددة الأبعاد تتطلب مقاربات متوازنة تأخذ بعين الاعتبار الحقوق والحاجات الإنسانية للاجئين مع الحفاظ على الاستقرار والازدهار الاقتصادي والاجتماعي للدولة[33]. وأمام هذه التحديات المتزايدة في تركيا، يفكر عدد كبير من اللاجئين في العودة إلى سوريا، على الرغم من الصراع وعدم الاستقرار الدائم هناك، وأفادت الأمم المتحدة أن أكثر من 153,000 لاجئ عادوا إلى سوريا من تركيا بين يناير وأكتوبر 2023، في حين تدعي الحكومة التركية أن العدد أقرب إلى نصف مليون[34].

2. لبنان:

لا مجال للمقارنة بين تركيا ولبنان كدولتين عبور للاجئين السوريين، فلبنان، هذا البلد الصغير الذي يعاني بالفعل من ضغوط اقتصادية وسياسية هائلة، يجد نفسه في قلب أزمة اللاجئين السوريين. كونه جاراً لسوريا، حيث استقبل أعداداً كبيرة، ممّا شكل عبئاً كبيراً على موارده المحدودة. حيث يُعاني لبنان اقتصاديًا من أزمة مالية غير مسبوقة، إذ تشهد العملة المحلية انهياراً، ومستويات الفقر في ازدياد، وتزايد في البطالة، ممّا يجعل الأوضاع المعيشية صعبة للغاية لكل من المواطنين اللبنانيين واللاجئين على حد سواء. هذه الظروف تدفع بعض اللاجئين السوريين إلى البحث عن طرق للعبور إلى دول أخرى، بحثًا عن الاستقرار والأمان.

ففي لبنان لا يحصل اللاجئون السوريون على إذن بالعمل إلا في حالات نادرة جداً. ويشير مسح أجرته منظمة العمل الدولية بالتعاون مع منظمة اليونيسيف عن الأطفال العاملين والمتسولين في شوارع لبنان، إلى أنّ أعدادهم صعبة التقدير بدقة، ولكنها أكدّت أنها لا تقل عن 1500 طفل، وقدرت أنّ ثلاثة أرباعهم من السوريين. معظم هؤلاء الأطفال هم صبية وأعمارهم أقل من 12 سنة، بعضهم في عمر سنتين فقط. وقد أجرت «العربي الجديد» مقابلات مع 77 طفلاً، ليتبين أن 28 في المائة منهم يعملون أكثر من 11 ساعة في اليوم، و14 في المائة يعملون في كل يوم من دون الحصول على استراحة. أمّا دخلهم فيعتمد على ما يبيعون، إذ إنّ بيع الأحذية يولّد دخلاً يقارب 23 دولاراً يومياً، أمّا التسوّل فيوفر 8-25 دولاراً يومياً، فيما بيع العلكة يؤمن دخلاً يتراوح بين 10 و20 دولاراً يومياً.[35]

أمّا سياسياً، فتعاني البلاد من فراغ سلطوي وانقسامات طائفية حادة، ممّا يؤدي إلى شلل الحكومة وعدم قدرتها على تقديم الخدمات الأساسية. الوضع السياسي غير المستقر يعقّد

32 كاراكاس بورجو.
33 مثنى فائق مرعي، محمد شطب عيدان، سياسة تركيا إزاء ملف اللاجئين السوريين، الطبيعة والتفاعلات، مجلة العلوم التربوية والإجتماعية، ص 4، آخر تصفح: 30-10-2023.
34 ريدجوال هنري.
35 سلام السعدي، «السوريون في قبضة تجار البشر»، العربي الجديد، أبريل 2016.

جهـود الإغاثـة ويحـد من قدرة الـبلاد على التخطيـط لحلول طويلة الأمـد لأزمة اللاجئيـن. واجتماعيًا، سـاهم الوجـود الكبيـر للاجئيـن فـي لبنان فـي توتر العلاقـات بيـن اللاجئيـن والمجتمعـات المحلية. ومـع تفاقـم الأزمة الاقتصادية، أصبـح يُنظر إلى اللاجئيـن أحيانًا على أنهم منافسـون للموارد النادرة وفـرص العمـل. وقـد عـزز هـذا الوضـع الانقسـامات ويمكـن أن يـؤدي إلى توتـرات وأعمـال العنف كبيـرة. بالإضافـة إلـى ذلـك، تزايد القيـود القانونيـة والإداريـة المفروضة علـى اللاجئيـن تجعلهم أكثر عرضـة للاسـتغلال وتحرمهـم مـن الحـق فـي العمـل بشـكل قانوني، ممّـا يـؤدي إلى دفعهـم نحو الاقتصـاد غيـر الرسـمي والعيش فـي ظروف معيشـية صعبة، وبالتالـي الإقدام علـى رحلات الموت عبـر البحر[36].

3. قبرص:

يفضل كثير من اللاجئين السـوريين الذين ضاقت بهم سـبل العيش في لبنان، مواصلة رحلة اللجوء إلـى قبـرص، وهـي وجهـة عبـور مفضلـة أيضـاً انطلاقا مـن الأراضـي السـورية عبر مـدن طرطوس واللاذقية، وتعتبر قبرص مُهمّة لاسـيما الشـطر اليوناني منها لأنّ قبـرص اليونانية عضو في الاتحاد الأوروبـي وتُعـد وجهـة أكثـر جذباً للاجئيـن نظرًا للفـرص والخدمـات التي قـد يحصلون عليهـا هناك، ناهيـك عـن الفـرص التي يمكـن أن يجدها اللاجئـون عبرها لمواصلـة الطريق نحـو دول أوروبية أخرى.

اقتصاديـاً، تعافـت قبرص نسـبيًا من الأزمـة المالية التي ضربتها في عام 2013، لكـن الاقتصاد ما زال يواجـه تحديات، فالجزيرة تعتمد بشـكل كبير على السـياحة والخدمات، والوضـع الاقتصادي المتقلب يمكـن أن يؤثـر علـى قدرة الـبلاد على التعامـل مع تدفـق اللاجئين. واللاجئـون قد يواجهـون تحديات فـي إيجـاد العمل والحصول على الخدمات المالية والسـكن بسـبب القيود القانونيـة والبيروقراطية. واجتماعيـا، يعـد المجتمع القبرصي، مثله مثل العديد مـن المجتمعات في دول العبـور، حيث يواجه تحديـات فـي دمـج اللاجئيـن، وهناك مخاوف مـن التأثيـر على الخدمـات الاجتماعيـة والبنيـة التحتية، فـضلاً عن التوترات التي قد تنشـأ بيـن المواطنين والوافديـن الجدد[37].

سياسـياً، وكمـا هـو معـروف، قبـرص مقسـمة بين الشـمال الـذي تسـيطر عليـه القـوات التركية والجنـوب الـذي يُـدار من قبـل حكومة يعتـرف بها الاتحـاد الأوروبي، وهذا الانقسـام يخلـق تعقيدات في السياسـة والإدارة، خصوصاً فيما يتعلق بمسـائل الهجرة واللجوء، حيـث تواجه الجزيرة ضغوطًا مـن الاتحـاد الأوروبي لضبـط حدودهـا وإدارة تدفق اللاجئين بشـكل أكثر فعالية، وقد سـبق لحكومة قبـرص اليونانيـة أن أعلنـت حالـة طـوارئ فـي مـارس 2021، مع توجيـه نداءات إلـى الاتحـاد الأوروبي لمسـاعدها فـي إعـادة اللاجئين الذيـن رفضت طلباتهـم للجوء.

4. اليونان:

بوصفهـا واحـدة مـن البوابـات الرئيسـية إلـى أوروبـا، تعتبـر اليونـان نقطـة عبـور حاسـمة للاجئيـن السـوريين الذيـن يسـعون للوصـول إلـى دول الاتحاد الأوروبـي. وضعهـا الجغرافي، مـع العديد من الجـزر القريبـة مـن السـاحل التركـي، يجعلهـا مـن أولى نقـاط الاتصال فـي رحلـة اللجوء.

36 أمـال الوصيـف، اللاجئـون السـوريون فـي لبنـان: قـراءة في تحديـات الاسـتقرار وتنامـي المشـاعر المعادية في المجتمـع المضيـف، مركـز السياسـات للجنوب الجديـد، ص 2.

37 تقريـر مركـز توثيـق الانتهـاكات فـي سـوريا، موسـوم برحلـة الموت نحـو أوروبـا، والتحديـات التي تواجـه اللاجئين السـوريين فـي المخيمـات اليونانيـة، أكتوبـر 2021، ص 2.

مـن الناحيـة الاقتصاديـة، لا تـزال اليونـان تتعافـى مـن أزمـة الديـون السـيادية التـي بـدأت فـي عام 2009، والتـي أدت إلـى ركود اقتصـادي طويل الأمد، معـدلات بطالة عالية، وتخفيضـات في الخدمات العامـة والرفـاه الاجتماعـي. ورغـم تحسـن الوضـع الاقتصادي قلـيلاً في السـنوات الأخيـرة، غير أن الأزمـة الاقتصاديـة ألقـت بظلالها علـى قدرة الحكومـة اليونانية علـى إدارة تدفقـات اللاجئين وتوفير الخدمـات اللازمـة لهم.

أمّـا سياسـيًا، فقـد أصبحـت قضيـة اللاجئيـن موضوعًـا مثيـرًا للجـدل فـي اليونـان، حيـث تتأرجـح السياسـات بيـن الضغـط الدولـي للحفاظ على حقـوق الإنسـان وبين المطالـب المحليـة المتزايدة لتشـديد الحـدود وتقليـص أعـداد الوافديـن الجدد. هـذا التوتر أثـر علـى اللاجئين بطـرق مختلفة، من خلال تغييـرات في القانون، إجراءات اللجوء، وظروف الاسـتقبال والإقامة. واجتماعيًا، تشـهد اليونان تحديـات كبيـرة، فالـرأي العـام منقسـم بين التعاطـف مع اللاجئيـن وبين المخـاوف مـن التأثير على الأمـان الوظيفـي، الخدمـات الاجتماعية، والهوية الثقافيـة. وعلى الرغم من وجود مبـادرات مجتمعية ومنظمـات غيـر حكومية تقدم الدعم والمسـاعدة للاجئيـن، إلا أن مزيدا من التوترات ظهرت بسـبب الضغـط علـى المـوارد المحليـة. وقـد تعرّضـت نسـبة كبيرة مـن اللاجئيـن السـوريين للعنـف. في سـوريا، تراوحـت النسـب بين 31% إلـى 77.5%، وأثنـاء الرحلة إلى اليونـان كانت بيـن 24.8% إلى 57.5%، وداخـل اليونـان أبلغ عن نسـب تتراوح بين 5% إلى 8% مـن تجارب العنف في المخيمـات والمدن التي لجـؤوا إليها[38].

يفتقـر اللاجئون السـوريون في كثيـر من الأحيان إلى الوصـول إلى المعلومات والمسـاعدة القانونية، مـع تقاريـر تشـير إلى نسـبة منخفضة جـدًا في الوصـول إلـى المعلومات عـن المسـاعدة القانونية (مـن 9.6% إلـى 30.1%) وعـن إجـراءات اللجوء (مـن 11.0% إلـى 31.6%)[39]، بالإضافة إلـى الازدواجية في المعاييـر التـي تتجسـد في موقـف الحكومة اليونانيـة التي تصنـف الأوكرانيين كـ «لاجئيـن حقيقيين» والسـوريين أو الأفغـان كـ «مهاجريـن غيـر نظاميين»، وهـذا في حد ذاتـه يعكس نهجًا متحيـزًا تجاه طالبـي اللجوء.

وقـد تعرّضت اليونان لانتقادات بسـبب دفـع طالبي اللجوء بطريقة غير قانونية إلـى تركيا واحتجازهم بشـكل منهجـي، حيـث تسـلط التقارير الضـوء على ظروف «شـبيهة بالسـجون» في بعـض مرافق الاحتجـاز، كمـا أنّ هنـاك مخـاوف بشـأن نشـر أنظمـة المراقبـة التـي يمولهـا الاتحـاد الأوروبـي في مناطق اسـتقبال المهاجرين وتأثيرها على الحقوق الأساسـية لهم. وفيما يتعلق بظروف المسـاكن والمخيمـات، أدّى التوقـف التدريجـي عـن برنامـج ESTIA، الـذي كان يوفـر شـققاً لطالبي اللجـوء، إلى إجبـار الكثيريـن علـى العودة إلـى مخيمات اللاجئين فـي ظروف دون المسـتوى المطلـوب، وواجهت العـائلات صعوبـات في الوصول إلى التعليم والخدمات الأساسـية في هـذه المخيمات. ورغم تقديم برنامـج HELIOS الدعـم لطالبـي اللجوء الذيـن تم منحهم حق اللجـوء، غير أنّ التحديـات لا تزال قائمة بعـد تلقـي المسـاعدة، بما فـي ذلك خطر الانتهاء بـدون مأوى في الشـوارع أو العـودة إلى مخيمات اللاجئين.

كمـا يُسـجل فـي اليونـان تنـام متزايـد لعنـف الشـرطة المدفـوع بدوافـع عنصريـة ضـدّ اللاجئيـن والمهاجريـن، ورغـم أنّ حـوادث العنـف المنظم قـد تراجعت، بيد أنّ مسـؤولي إنفاذ القانـون غالباً ما تكـون لهم سـوابق في ارتكاب جرائم الكراهية. وتكشـف مخرجات الاسـتبيان الذي أجـراه فريق المركز وقاعـدة البيانـات التـي تـم تجميعهـا عن تنـوع وتفـاوت كبير في حـالات فقـدان اللاجئين السـوريين حسـب الموقـع الجغرافـي، مـا يعكـس الطـرق والوجهـات المختلفة فـي رحلات اللجـوء والمخاطر المرتبطـة بهـا. إذ تتصـدر اليونـان قائمـة حـالات الاختفاء والفقـدان بـ 61 حالة، وهذا يعكـس دورها

38 «اللاجئـون السـوريون فـي اليونان: تجربـة العنف، وحالة الصحـة العقلية، والوصـول إلى المعلومـات أثناء الرحلة وأثنـاء وجودهم فـي اليونان.»

39 https://bmcmedicine.biomedcentral.com/articles/10.1186/s12916-018-1028-4

كنقطـة دخول رئيسـية للاجئين إلى أوروبا، حيث يسـتخدم الكثيرون الطرق البحريـة والبرية المحفوفة بالمخاطـر لعبـور الحدود انطلاقا من تركيا، من جزيرة خيوس إلى منطقة أورسـتيازا وغيرها، شـهدت هـذه الأراضـي مأسـاة العديد من الأسـر التي فقـدت أحباءهـا، فالوضـع الجغرافي لليونـان، وكونها بوابـة إلـى الاتحـاد الأوروبي، يجعلها مركـزاً مهماً في أزمـة اللاجئين، لكنـه يبرز أيضـاً المخاطر الكبيرة التـي يواجههـا هـؤلاء الأشـخاص فـي رحلتهم، والتـي يمكن أن تشـتمل علـى حالات اختفاء قسـري نتيجة لتدخل السـلطات الرسـمية اليونانية كقوات الكوماندوس، كما تشـير المعلومات المسـتقاة مـن أهالي بعـض الضحايـا المفقودين.

ختامـا، تعتبـر التحديات التـي يواجهها اللاجئون السـوريون في اليونان متعددة الأوجه، تشـمل مزيجاً من المشـاكل الصحية الجسـدية والنفسـية، والعقبات القانونية والإجرائية، وظروف المعيشة دون المسـتوى المطلـوب، والتمييـز الاجتماعـي. وتتفاقم هـذه القضايا بسـبب الصعوبـات الاقتصادية في اليونان وإطار سياسـة الهجرة الأوسـع للاتحاد الأوروبي. ويتطلب تحسـين الوضع نهجًا شـاملاً ومتعاطفـاً، يعالج الاحتياجات الفورية واسـتراتيجيات الدمـج طويلة المدى[40].

5. بلغاريا:

تقـع بلغاريـا فـي جنـوب شـرق أوروبـا وهـي عضـو فـي الاتحـاد الأوروبـي، وتشـكل أحـد المسـارات الرئيسـية للاجئيـن والمهاجريـن الباحثيـن عن طريـق للوصول إلى أوروبـا الغربية. وتأتـي أهميتها من كونهـا تشـكل جـزءاً مـن الحـدود الخارجية للاتحـاد الأوروبي. ومـع ذلك، فـإن الأوضاع التـي يواجهها اللاجئـون السـوريون فـي بلغاريـا تعكـس تعقيـدات السياسـة والاقتصـاد والمجتمع في الـبلاد. إذ يواجـه اللاجئون السـوريون فـي بلغاريا، مثل البلـدان المضيفة الأخرى، تحديـات اقتصادية واجتماعية كبيـرة، حيث شـهدت البلـدان المضيفة في المنطقة انخفاضًا في المسـاعدات الإنسـانية، ممّا ألقى باللاجئيـن إلـى دائـرة الفقـر ودفـع بالكثير منهم إلـى اتخـاذ رحلات خطرة نحـو أوروبا الغربيـة، حيث لا يسـتطيع الكثيـر منهـم الحصول علـى الوثائـق القانونية اللازمـة في بلغاريـا، مما يؤثر علـى حركتهم والوصـول إلـى الوظائـف والخدمـات الأساسـية، وقـد تفاقمـت هـذه التحديـات بسـبب الخطـاب المعـادي للاجئين وزيـادة القيود.[41]

بلغاريـا هـي واحـدة من أفقـر دول الاتحـاد الأوروبـي، مع دخـل وطني إجمالـي منخفض ومسـتويات عاليـة مـن الفقـر. هذا يعنـي أنّ البنية التحتيـة والخدمات المقدمـة للاجئين قد تكون غيـر كافية. كما يمكـن أن تكـون فرص العمـل محدودة للغاية للسـكان المحلييـن، ناهيك عن الوافديـن الجدد، مما يجعـل الاندمـاج الاقتصـادي للاجئين تحديًا كبيـرًا. وتعتبر السياسـة في بلغاريا متقلبـة، مع تغييرات متكـررة فـي الحكومـة وشـعبية متزايـدة للأحـزاب القوميـة واليمينيـة المتشـددة التي تُظهـر عداءً للهجـرة. كمـا أنّ السياسـات المتعلقـة باللاجئيـن قـد تتغيّـر بسـرعة، ممّا يـؤدي إلى حالـة من عدم الاسـتقرار والغمـوض لوضعيّة اللاجئين، وقد تمّ تسـجيل حوادث متعدّدة مـن العنف والمضايقات ضدّ اللاجئيـن والمهاجرين.

إن نقـص البيانـات المحدثـة والمحـددة لبلغاريا لعـام 2023 يحد مـن القدرة على تقديم صـورة حالية وشـاملة. ومـع ذلـك، فـإنّ الاتجاه العام يشـير إلـى اسـتمرار الصراعات مـن حيث الإقامـة والوضع القانونـي والاسـتقرار الاقتصـادي. وتظهـر الحاجـة إلـى حلول دائمـة، بما فـي ذلك الاندمـاج المحلي وإعـادة التوطيـن، فـي مواجهـة هـذه التحديـات المسـتمرة. وتشـير تقاريـر حقـوق الإنسـان إلى أنّ

40 التقرير العالمي 2023 | Human Rights Watch (hrw.org)، آخر تصفح 16-11-2023.
41 عن طريق البر أو البحر: مستقبل اللاجئين السوريين. آخر تصفح 18-11-2023.

اللاجئيـن فـي بلغاريـا يواجهـون التمييـز والعزلة الاجتماعيـة، وتعدّ مشـكلة الاندمـاج الاجتماعي من المسـائل الرئيسـية التـي تؤثـر على اللاجئيـن، حيث تُظهر اسـتطلاعات الـرأي وجود مشـاعر معادية للأجانـب بيـن شـرائح واسـعة مـن السـكان. بالإضافة إلـى ذلك، تعـدّ ظروف المعيشـة فـي مراكز الاسـتقبال والتسـجيل صعبة ومكتظة. يشـار إلى أن بلغاريا طورت في السـنوات الأخيرة جدارًا على حدودهـا مـع تركيا للحـد من عبور اللاجئين، وهي خطوة عكسـت الإجراءات الصارمـة التي تتخذها منذ سنوات[42].

يـرى أغلـب اللاجئين السـوريين أن بلغاريا ليسـت دولة لجوء بقدر مـا هي دولة عبور نحـو أوروبا، حيث يسـلكون طريـق البلقـان بغيـة الوصول إلـى أوروبا الغربيـة أو الوسـطى، وعادة يتـم القبض عليهم أثنـاء عبورهـم الحـدود البلغاريـة التركيـة، ويتعرّضـون إلـى معـاملات لاإنسـانية من تعنيف وسـوء المعاملـة داخل السـجون البلغارية الرسـمية، التي تعتبر فـي الحقيقة بأنها مراكز احتجاز سـرية وغير قانونية، وصفت بالمواقع السـوداء.[43] علماً أنّ بلغاريا اسـتقبلت حوالي 2000 لاجئ سـوري منذ بداية النـزاع فـي سـوريا عـام 2011. وخلال نفـس الفتـرة، طلـب حوالـي 41,000 سـوري اللجوء فـي الاتحاد الأوروبـي، وفـي السـنوات الأخيـرة، شـهدت بلغاريـا زيـادة فـي طلبـات اللجـوء، أغلبهـا من الشـرق الأوسـط وإفريقيـا، وكان عـدد كبيـر منها لعائلات سـورية، وقد أدّى هـذا التدفق الكبير إلـى إرباك في نظـام اللجـوء ومراكز الإيواء فـي البلاد[44].

كان الاكتظـاظ فـي مراكـز اللجـوء مشـكلة رئيسـية، ففـي هـذه المراكـز، غالبـاً مـا يضطّـر اللاجئون للنـوم فـي الممـرات والطهي في غـرف النوم المزدحمـة، وقد أدّت هـذه الظروف إلى توتـر العلاقات بيـن طالبـي اللجـوء وتأثيرها سـلباً على نوعية حياتهم، وبسـبب بطء إجـراءات اللجـوء تفاقمت هذه الظـروف، حيـث يبقى الأشـخاص عـادة في مراكـز الإيواء لمـدة تصل إلى عـام أثناء تقييـم طلباتهم، علـى الرغـم مـن أنّ القوانين تنص على أن يتم البت في الطلبات خلال سـتة أشـهر. ولمعالجة نقص الإقامـة، اعتمـدت السـلطات البلغاريـة فـي بعـض الأحيـان على مراكـز احتجـاز، وهي غيـر مصممة لاسـتقبال طالبـي اللجـوء، فضلا عـن كونها مكتظة بالسـكان.

42 تقرير مجلة الإنساني، فراغ قانوني في أزمة اللاجئين السوريين، العدد 61، نوفمبر 2016، ص 16.
43 تقرير الصحفية الاستقصائية «ماريا تشيريشيفا» عن اللاجئون السوريون في بلغاريا، متاح على الرابط: https://cutt.us/koDg0، آخر تصفح 01-11-2023.
44 مراكـز اللجـوء البلغاريـة تشـهد اكتظاظـاً مع دخـول اللاجئين السـوريين إلى أوروبـا | المفوضية، أخـر تصفح 18--11-2023.

6. صربيا:

تُعَـدّ صربيـا جزءاً من طريق البلقان المسـتخدمة من قبل اللاجئين والمهاجريـن للوصول إلى الاتحاد الأوروبـي، وقـد واجهـت تحديـات متعـددة نتيجة لهـذه التدفقات، فعلى المسـتوى الاقتصـادي، من المعـروف أنّ صربيـا ليسـت دولة غنية مقارنـةً بالعديد من الدول الأوروبية، وهـي تعاني من معدلات بطالـة مرتفعـة ومسـتويات دخل منخفضـة. والبنية التحتيـة والخدمـات العامة فيها، بمـا في ذلك مراكـز اسـتقبال اللاجئيـن، غالبًـا مـا تكـون تحت ضغط كبير بسـبب عـدم كفايـة التمويـل والموارد، وهـذا مـا جعل من الصعـب على الـبلاد تقديم الدعم الكافـي للأعداد الكبيـرة من اللاجئيـن العابرين.

سياسـياً، تتخـذ صربيـا موقفـاً متأرجحـاً بيـن التعـاون مـع الاتحـاد الأوروبـي والحفاظ علـى علاقات جيـدة مـع جيرانها فـي منطقـة البلقان. فالبلاد ليسـت عضـواً في الاتحـاد الأوروبي، ولكنها تسـعى للانضمـام إليـه، مما يعني أنهـا غالباً ما تحـاول موازنة السياسـات الصارمة للاتحاد الأوروبي بشـأن الهجـرة مـع الحاجـة إلى تقديم مسـاعدة إنسـانية. واجتماعياً، يوجد فـي صربيا شـعور متزايد بالقلق مـن السـكان المحلييـن حول الأعداد الكبيـرة من اللاجئيـن والمهاجرين، الأمر الذي يمكن أن يتسـبب فـي توتـرات. علـى الرغـم مـن أنّ الكثير مـن الصرب يظهـرون تعاطفًـا ويقدمـون المسـاعدة، إلا أنّ هنـاك أيضـاً تقارير عـن حوادث عنـف وتمييز ضـد اللاجئين.

هـذا، ويعانـي اللاجئـون أثنـاء عبورهم صربيا مـن مخاطر الـرحلات غيـر النظامية والتعـرض للجريمة المنظمة وشـبكات التهريب، كما أنّ نقاط الدخول والاسـتقبال غالباً ما تكون مكتظة ولا توفر سـوى الحـد الأدنـى مـن الخدمات، فـضلا عن مواجهـة اللاجئيـن لصعوبات فـي الحصول علـى المعلومات وفهـم إجراءات اللجـوء والحماية[45].

الفصل الثاني: الإطار القانوني لملف المفقودين أثناء رحلة اللجوء

يمكننـا الإطـار القانونـي دائمـا مـن تحرير مدلـول المصطلحـات بدقة، لذلـك وجب عنـد التعامل مع ملـف المفقوديـن أثنـاء رحلـة اللجوء تدقيـق وضبط مدلـول مصطلحات مثـل: اللجـوء وتمييزه عن غيـره مـن المصطلحات التي ليس مـن الصواب من الناحيـة القانونية توظيفها في الملف السـوري كالهجـرة أو الهجـرة غير الشـرعية أو الهجرة القسـرية (أولا).

وإذا كان تعبيـر «رحلـة اللجوء» هو الأدق بالنسـبة للأشـخاص السـوريين الذين عبـروا الحدود نتيجة للنزاع المسـلح في سـوريا، فـإنّ توصيف الذين اختفوا منهـم عبر هذه الرحلة بالمختفين قسـريا، هو توصيـف غيـر دقيق نظراً لارتباط فعل الإخفاء القسـري بسـلطات الدول عمومـا أو من يعمل تحت إشـرافها وعلمهـا، ويعتبـر مصطلـح «الاختفاء القسـري» أكثـر دلالة في السـياق الداخلي السـوري حيث تورطت السـلطات السـورية بإخفاء الآلاف من السـوريين، أما بالنسـبة للمختفين خارج سـوريا فيُفضـل اسـتخدام مصطلـح «الفقـد والمفقوديـن» لأنـه مصطلح عام يـؤدي الغرض مـن الناحية القانونية، وهذا لا يمنع أن يكون من بين الأشـخاص المفقودين خارج سـوريا مختفين قسـريا بفعل تدخّـل سـلطات دول العبور، لأنّ كلّ مختف قسـرياً هـو مفقود والعكس غيـر صحيح (ثانيا).

45 أنظر تقرير منظمة «Human Watch Rights»، متاح على الرابط: https://rb.gy/1wx5ct، آخر تصفح 25-10-2023.

لا تشير كل الحالات التي عبر عنها الاستبيان الذي أجراه المركز، وقاعدة البيانات إلى تأكيد وقوع حالات اختفاء وفقدان داخل دول بعينها، فهناك 28 حالة اختفاء وفقدان حصلت على الحدود بين الدول أو في أعالي البحار خارج نطاق الإقليم البحري لأي دولة، وهذا ما يعقد ملف المفقودين من حيث مسؤولية دول العبور واللجوء، ورصد الاستبيان وقاعدة البيانات 20 حالة من هذا القبيل حدثت بين اليونان وتركيا، 13 حالة منها حدثت عند نهر إيفروس، وقد تكون هناك احتمالات بأن يندرج بعضها ضمن توصيف «الاختفاء القسري» حيث تشير شهادات بعض أهالي الضحايا إلى ضلوع الجندرمة التركية وقوات الكوماندوس اليونانية في انتهاكات طالت بعض اللاجئين المختفين. سُجلت كذلك 4 حالات فقدان في البحر باتجاه قبرص من جهة السواحل اللبنانية والتركية، وحالتين على الحدود بين بيلاروسيا وبولندا، حالة واحدة في كل من الحدود الألبانية الصربية وكذلك الحدود البوسنية الكرواتية.

في الجزائر، تم تسجيل 14 حالة فقدان، وتعد هذه الإحصائية دلالة على المسارات البديلة للهجرة عبر شمال أفريقيا، وتمثل هذه الحالات رحلات خطيرة عبر شواطئ الجزائر باتجاه إيطاليا أو إسبانيا، والتي غالباً ما تكون أقل شيوعاً لكنها لا تقل خطورة، وهي جزء من ظاهرة ما يسمى بقوارب الموت في الجزائر، حيث يلجأ لها المئات من الجزائريين وينضم لهم في كثير من الأحيان المهاجرون الأفارقة واللاجئون السوريون. ثمّ تأتي بلغاريا في المرتبة الرابعة من حيث عدد حالات الاختفاء والفقدان، بـ 12 حالة، وتظهر بلغاريا كمنطقة عبور أكثر من كونها وجهة نهائية، وهذا يعكس الدور المعقد الذي تلعبه بلغاريا في أزمة اللاجئين، حيث يواجه اللاجئون تحديات كبيرة حتى في دولة تُعتبر محطة في الطريق نحو وجهات أوروبية أخرى.

ورغم الزخم الكبير الذي ارتبط بالأعداد الهائلة للاجئين السوريين في تركيا، سواء من اختار منهم الاستقرار بها أو الذين اعتبروها كمنطقة عبور نحو أوروبا، فإن عدد حالات الفقدان المسجلة في تركيا تعتبر ضئيلة للغاية، حيث بلغت 8 حالات فقط من بين 143 حالة شملها الاستبيان وقاعدة البيانات، وهو ما يشكل تقريبا 5.5 %، ولعل هذا يعكس الضبط المشدد للحدود من الجانب التركي، وذلك ضمن الترتيبات الكبيرة التي جرت مع الاتحاد الأوروبي في هذا الشأن.

ما يلفت الانتباه أيضًا هو حالات الاختفاء في مناطق مثل مقابل سواحل طرطوس في سورية، حيث سُجلت 5 حالات، ولا توجد معلومات وافية حول سياق وظروف تنقل هؤلاء، أو آخر مكان تم التواصل فيه معهم، وتشير هذه الحالات إلى أن مسارات الهجرة واللجوء لا تقتصر فقط على الطرق التقليدية ولكن تمتد لتشمل أيضاً طرقاً أقل شيوعاً وربما أكثر خطورة، ولا شك أن منطقة طرطوس واحدة من بين هذه الطرق.

ولا يكتمل الإطار القانوني للموضوع دون تسليط الضوء على أهم الاتفاقيات الدولية المتعلقة باللجوء وحالة التوقيع والمصادقة عليها من طرف دول العبور واللجوء في الملف السوري (ثالثا).

أولا: مفهوم اللجوء في القانون الدولي وتمييزه عن المصطلحات الأخرى المستخدمة

لا يحبذ أغلب خبراء وفقهاء القانون الدولي استخدام مصطلح «الهجرة القسرية»، ويعتبرونه مصطلحاً ليس له مدلول قانوني، وإنّما شاع استخدامه من طرف علماء الاجتماع وغيرهم من المنتسبين لحقول معرفية أخرى، ويفضلون بدل ذلك استخدام مصطلح «اللجوء» للتعبير عن التحركات غير الطوعية عبر الحدود الدولية التي يقوم بها أشخاص يغادرون بلدهم الأصلي بسبب الخوف من التعرض للاضطهاد أو الصراع أو العنف أو ظروف أخرى تمس بالأمن العام بشكل خطير.

1. التمييز بين مصطلحات اللجوء والهجرة:

يُشير مصطلح «اللجوء» على وجه الحصر إلى ظاهرة اللجوء الدولي، وهي عكس الهجرة الداخلية أو النزوح الداخلي، وتميز بعض هيئات وخبراء حقوق الإنسان بين اللاجئين الدوليين واللاجئين الداخليين الذين يعرفون أيضاً باسم الأشخاص النازحين داخلياً، ويتميزون كذلك بين الأشخاص الذين أجبروا على مغادرة بلدانهم، وغيرهم ممن انتقلوا طواعية بغرض تحسين أوضاعهم المعيشية، وعموما، يقسم القانون الدولي اللاجئين والمهاجرين بشكل عام، إلى الفئات التالية:

- الأشخاص الذين انتقلوا طوعًا عبر الحدود بغرض تحسين أوضاعهم
- الأشخاص الذين اضطروا إلى التحرّك عبر الحدود الدولية[46].

ومن البديهي استبعاد الهجرة الطوعية سواء أكانت داخلية أو خارجية من مفهوم اللجوء، لأنّ اللجوء مقترن بالاضطرار، ويستبعد كذلك من مفهوم اللجوء حالات الاضطرار التي لا تصل باللاجئين إلى عبور الحدود، والتي تنحصر فقط في مغادرة الإقليم المُضطّرب، والبقاء داخل حدود الدولة، ذلك أنّ مثل هذه الحالات اصطلح على تسميتها في القانون الدولي بالنزوح الداخلي، وقد حظيت بإطار قانوني خاص. وهكذا يستبقي لنا القانون الدولي فئة محددة ينصرف إليها مفهوم اللجوء، وهي فئة الأشخاص الذين يعبرون الحدود مجبرين على ذلك.

فالتقاء الركن المادي -مُتمثلاً في فعل عبور الحدود- مع الركن المعنوي - مُتمثلاً في الاضطرار والشعور بالخطر- معياران أساسيان لتحديد مفهوم اللجوء في القانون الدولي، وهو ما عبرت عنه الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين عندما عرفت المادة الأولى منها اللاجئ بأنه

كل شخص يوجد، وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة السابق نتيجة مثل تلك الأحداث ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يعود إلى ذلك البلد[47].

---

46 عمر روابحي، «حماية حقوق اللاجئين: الصكوك والآليات الإقليمية والدولية»، سياسات عربية، العدد 48، يناير 2021، ص. 82.

47 المادة الأولى، الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين اعتمدها يوم 28 تموز/يوليه 1951 مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية، الذي دعت إليه الجمعية العامة للأمم المتحدة بمقتضى قرارها رقم 429 (د-5)، المؤرخ في 14 كانون الأول/ديسمبر 1950، تاريخ بدء النفاذ: 22 نيسان/أبريل 1954، وفقا لأحكام المادة 43.

يعتبر هذا التعريف مُحدداً مهما نستبقي ونستبعد وفقه الفئات الفرعية الأخرى التي شاع استخدامها في هذا المضمار، مثل: العمال المهاجرين، المهاجرين في وضعية غير قانونية أو شرعية، الأشخاص عديمي الجنسية، ضحايا الاتجار بالبشر[48] والمهاجرين المُهَربين[49]، وذلك بعرضها على الركن المادي والركن المعنوي للتعريف، فكلما كان هناك اقتران لعبور الحدود ومغادرة بلد الجنسية، مع عامل الشعور بالخوف من البقاء في بلد الجنسية، كلما سهل تكييف الوضع القانوني للأشخاص المعنيين أنهم لاجئين.

ووفق هذا المنظور، يدخل ضمن مصطلح اللجوء فئات عديدة لا يكون لجوؤها مرتبطا بالضرورة بسياقات الحروب والنزاعات المسلحة، وإنما قد يشمل أيضا سياقات الهشاشة السياسية والاضطرابات الداخلية التي لا ترقى إلى تصنيف النزاع المسلح وفق معايير القانون الدولي الإنساني، فاللاجئون السياسيون واللاجئون لأسباب عرقية، اجتماعية وحتى جنسية يدخلون ضمن هذا السياق ويشملهم القانون الدولي للجوء بالحماية.

2. الحق في التنقل وحقوق اللاجئين:

عادة ما يقترن موضوع الحق في التنقل بالمرافعة عن حقوق اللاجئين، ولكن عندما يعرض الموضوع على بساط القانون الدولي، تتغير كثير من القناعات حوله وتختفي الجوانب العاطفية التي تحاول الربط بين موضوع الحق في التنقل وحقوق اللاجئين، وفي الحقيقة يُعتبر الحق في التنقل جزءاً أساسياً من القانون الدولي لحقوق الإنسان، حيث يشمل الحق في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلد المواطن نفسه، والعودة إليه. هذا الحق تم إقراره في العديد من الوثائق الدولية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وبالنسبة للاجئين، يتم تنظيم حقوقهم وواجباتهم من خلال اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967، التي تحميهم من الإعادة القسرية إلى بلد يواجهون فيه اضطهادًا وتوفر إطارًا للحماية الدولية.

ومع ذلك، لا تمنح اتفاقية اللاجئين بالضرورة الحق في التنقل بحرية عبر الحدود الدولية أو اختيار بلد اللجوء. في الواقع، تفرض العديد من الدول قيودًا على دخول وإقامة اللاجئين على أراضيها، مثل تصاريح العمل والقيود على الحركة داخل الدولة. هذه القيود يمكن أن تتعارض مع الحق في التنقل الحر، ولكنها غالباً ما تُبرر بالحاجة إلى الحفاظ على النظام العام والأمن القومي.

وهذا لا ينفي المعضلة القائمة اليوم، حيث يجب إيجاد توازن بين حق الأفراد في التنقل والسيادة الوطنية للدول في التحكم بحدودها، ففي حين أن الدول ملزمة بحماية حقوق اللاجئين، فإن لها أيضًا الحق في تنظيم دخول وإقامة الأجانب على أراضيها. في السياق العملي، يواجه اللاجئون عدة تحديات في ممارسة حقهم في التنقل، مثل القيود المفروضة على الحدود، الاشتراطات الصارمة للحصول على تأشيرات، وصعوبات في الحصول على اللجوء.

وبالتالي، يتضح أنّ الحق في التنقل، رغم كونه مكفولًا في القانون الدولي كجزء من حقوق الإنسان، فإنّ تطبيقه بالنسبة للاجئين يعتمد على سياق معقد يشمل القوانين والسياسات الوطنية والدولية والتحديات العملية.

48 وهذا لا ينفي أن يكون اللاجئ ضحية للاتجار بالبشر.
49 مجموعة الهجرة العالمية (GMG)، الهجرة الدولية وحقوق الإنسان، (إيطاليا: GMG، 2008)، الصفحات 7-12.

3. تحديات تطبيق مفهوم اللجوء:

رغـم القدم النسـبي لتعريـف اللاجئين حسـب الاتفاقية الخاصة بوضـع اللاجئين، والـذي يعود للعام 1951، وارتباطـه بسـياق مخلفـات الحـرب العالميـة الثانيـة وما نجم عنها من مآسـي طالـت ملايين النـاس، إلاّ أنّـه لا الاتفاقيـة ولا البروتوكـول الاختيـاري لعـام 1967 الملحـق بهـا، حرصـا على توسـعة نطـاق المفهـوم القانونـي للجـوء ليشـمل الأفـراد الذيـن عبروا الحـدود الدوليـة فراراً مـن عنف عام وشـامل فـي بلدانهـم، وقـد اكتفـى بروتوكـول 1967 بإلغـاء اقتصـار تطبيـق الاتفاقية علـى اللاجئين قبـل عـام 1951 أو اللاجئيـن الأوربييـن أو كلاهمـا معـاً، لكنـه في واقـع الأمر لـم يغير فـي الواقع من معاييـر الاتفاقيـة فـي تحديـد مفهـوم اللجـوء. كما لم يوسـع مـن نطاق ضماناتـه للحقـوق الواردة فـي الاتفاقيـة ليشـمل علـى سـبيل المثـال: الحق فـي الأمن الجسـدي الأساسـي، وعلى هـذا النحو يظـل العديـد مـن المهاجرين غيـر الطوعيين فـي العالم النامـي مُسـتبعدين من إطار اللجـوء الذي حددتـه الاتفاقيـة وبروتوكولهـا[50]، ولعلّ هذا الجمود كان دافعاً مباشـراً للتأثير علـى تعريف اللاجئ في الاتفاقيـات التـي أبرمـت فيما بعد، حيث وسّـعت كلا من المادة 3 من إعلان كارتاخينا بشـأن اللاجئين لعـام 1984[51]، والمـادة 1(2) مـن اتفاقيـة منظمة الوحـدة الأفريقية لعـام 1969[52]، مـن مفهوم اللاجئ ليشـمل كل شـخص اضطـر إلى مغـادرة مكان إقامته المعتـادة من أجل البحث عـن ملجأ في مكان خـارج بلـده الأصلـي أو البلـد الذي يحمل جنسـيته، وذلك بسـبب عـدوان خارجـي أو احـتلال أو هيمنة أجنبيـة أو أحـداث أثـرت على النظـام العام بشـكل خطير[53].

ويعتقـد أنـدرو شـكنوف (Andrew E. Shacknove) أنّ الاتفاق الواسـع حول تعريـف اللاجئ الوارد في اتفاقيـة 1951، يوحي بشـكل خادع أنّ المشـكلة المفاهيميـة للجوء قد تم حلهـا[54]، ويوجز أندرو الحجج الضمنيـة التي تسـتند إليها غالبيـة تعريفات اللجـوء المتفرعة عن تعريـف اتفاقية 1951 في:

- روابط الثقة، الولاء، الحماية والدعم بين المواطن والدولة.
- انقطاع هذه الروابط بالنسبة للاجئين
- الاضطهاد والنفور أو الغربة التي تجسد المظاهر الجسدية لهذه الروابط المقطوعة
- اعتبار هذه المظاهر هي الشروط الضرورية والكافية لتحديد مفهوم اللجوء[55].

50 هاثـاواي، جيمـس سـي. «اللاجئـون واللجـوء»، في أسـس قانـون الهجـرة الدولية، كامبريـدج: جامعـة كامبريدج. الصحافـة، (2012)، ص179.

51 إعلان قرطاجنـة بشـأن اللاجئيـن، الـذي اعتمدتـه النـدوة حـول الحمايـة الدوليـة للاجئيـن فـي أمريـكا الوسـطى، (المكسـيك وبنمـا: المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئيـن، 1984)، المـادة. 3.
هذا النص غير متوفر باللغة العربية

52 اتفاقيـة منظمـة الوحـدة الأفريقيـة التي تحكـم الجوانب المحددة لمشـكلات اللاجئيـن في أفريقيـا، اعتمدت من طـرف مجلـس رؤسـاء الدول والحكومات فـي دورته العادية السادسـة في 10 أيلول/ سـبتمبر 1969، دخلـت حيز النفاذ فـي 20 حزيران/ يونيـو 1974، المادة 1(2).

53 أنـدرو إي. شـاكنوف، «مـن هـو اللاجئ؟»، أخلاقيـات الصحافة بجامعة شـيكاغو، المجلد. 95، رقـم 2 (يناير، 1985)، ص 176.

54 نفس المصدر السابق صفحة 274.

55 نفس المصدر السابق صفحة 275.

ويعتبـر الفقيـه جيمـس هاثـاواي (Hathaway James) أكثـر تدقيقا عندما يشـترط توفر سـتة معايير ليكيـف وضـع أي شـخص على أنه لاجـئ، هي:

- أن يكون الشخص خارج بلده
- أن يتعرض لخطر حقيقي
- يحتمل أن يؤدي إلى إصابته بضرر جسيم
- وذلك نتيجة فشل دولته في حمايته
- وأن يرتبط الخطر بنوع من الحقوق المدنية والسياسية المحمية
- وأن يكون الشخص في حاجة إلى الحماية ومستحقا لها[56].

4. اللجوء والهجرة غير الشرعية:

ولا شـك أن كل هـذه المعاييـر تنطبـق بشـكل دقيـق علـى الملاييـن من اللاجئيـن السـوريين الذين عبـروا الحـدود هربا مـن الاضطهـاد، ورغم ذلك لا تـزال الكثير مـن الحكومات والمنظمات تسـتخدم مصطلـح «المهاجريـن غير الشـرعيين» لوصف وضعية الآلاف من السـوريين الذيـن وصلوا إلى تلك البلـدان، وهـو مصطلـح غير دقيـق ولا يمكـن توظيفه في بالنسـبة للسـوريين إلا في حـالات خاصة سـيتم توضيحها أدناه.

عرفت المفوضية الأوروبية الهجرة غير الشرعية على أنها « ظـاهرة متنوعـة تشـتمل على أفراد من جنسـيات مختلفـة يدخلون إقليم الدولـة العضو بطريقة غيـر مشروعة عـن طريق البـر أو البحر أو الجـو بمـا في ذلك مناطق العبـور والمطارات، ويتم ذلك عـادة بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة من المهربين والتجار، وهناك الأشخاص الذين يدخلون بصورة قانونية وبتأشيرة صالحـة ولكنهـم يبقـون أو يغيـرون غـرض الزيارة فيبقـون بدون الحصـول على موافقة السـلطات، وأخيرا هنـاك مجموعـة من طـالبي اللجوء السياسـي الذين لا يحصلون على موافقـة على طلباتهم لكنهـم يبقون فـي البلاد»[57]

وعـرّف المكتـب الدولـي للعمـل المهاجر غير الشـرعي كالتالي « كل شـخص يدخل أو يقيـم أو يعمل خـارج وطنـه دون حيـازة التراخيص القانونيـة اللازمة لذلك يعتبر مهاجر غير شـرعي أو سـري أو بدون وثائـق أو فـي وضعيـة غيـر قانونيـة». وعليـه فـإن المهاجر غير الشـرعي هو مـن تنطبق عليـه إحدى الحـالات التالية

- الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية ولا تتم تسوية وضعيتهم
- الأشخاص الذين يدخلون بطريقة قانونية وتنتهي مدة الإقامة المسموح لهم بها
- الأشخاص الذين يعملون بطريقة غير قانونية في البلد المستقبِل.
- ملتمسو اللجوء المرفوضة طلباتهم[58]

56 Hathaway, James C., op. cit., pp. 183-190.

57 هشـام بشـير، « الهجـرة العربيـة غير الشـرعية إلـى أوروبـا: أسبابها، تداعياتها، سـبل مواجهتها»، السياسة الدوليـة، العـدد 179، كانـون الثانـي 2010، ص. 170.

58 قوسم فضيلة، الوضع القانوني للمهاجرين غير الشرعيين في الدول المستقبلة، 2018، ص ص: 13-15.

مـن حيـث الإمـكان القانوني، قـد يتحـوّل المركـز القانوني للمهاجـر غير الشـرعي الـذي ينضوي تحت إحـدى الحـالات المشـار إليهـا، إلـى وضع اللاجـئ في حالـة النزاع المسـلح، ولكـن ذلك يبقـى مرهونا بمـدى حصولـه علـى حماية الدولـة المسـتقبلة، وهذا الانتقـال من مركـز قانوني إلى آخر هو تجسـيد لمـا ذهـب إليـه العديـد مـن فقهـاء القانـون الدولـي عندما وصفـوا الوضـع القانونـي للمهاجـر غير الشـرعي، بأنـه وصـف مرتبط فقط بزمن السـلم، وأنّ المركـز القانوني يمكن أن يتحـوّل نحو توصيف «اللاجـئ» إذا مـا حدث في زمن النزاعات المسـلحة، بحكم ظـروف الحرب التي لم تتـرك للضحايا خياراً للبقـاء فـي أوطانهـم، ودفعتهـم دفعا للهروب مـن المـوت والبحث عن حيـاة أفضل.[59]

وفـي الفـروق بيـن المركـز القانونـي للمهاجـر غير الشـرعي واللاجـئ، وتحديدا فـي الجوانـب المتصلة بالحمايـة، تُعتبـر وضعيـة المهاجـر غيـر الشـرعي أكثر هشاشـة كونـه لا يحمـل وثائق قانونيـة تثبت هويتـه، مـع انعـدام الأسـباب الوجيهة لبقائه فـي الدولة المسـتقبلة، علـى عكس اللاجئ الـذي تأتي الصكـوك الدوليـة لتحميـه وتكفل حقوقه في بلد اللجـوء، وذلك على الرغم من أنّ طـرق عبور الحدود التـي يسـلكها المهاجـر غير الشـرعي واللاجئ عادة هي نفـس الطرق والمنافذ وقنـوات التهريب، مع تعرّضهـم لنفـس المعانـاة ونفس الظروف القاسـية، مـن اعتقـالات، وتعذيب، والإتجـار بهم ونحو ذلك.

5. اللجوء من منظور فروع القانون الدولي العام:

يتنـاول القانـون الدولـي الإنسـاني، بنهج واقعي، مسـألة أنّ طرد السـكان مـن أوطانهـم تُعد هدفاً شـائعاً في العديد من الحـروب. ولذلك تعترف اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين بالأشـخاص الفاريـن مـن بلدانهـم بسـبب الحـرب كجزء مـن السـكان المدنييـن. هذا الاعتراف يشـملهم سـواء كانـوا مهاجريـن أو لاجئين، ممـا يضمن لهم الحمايـة القانونية، خاصة بموجب اتفاقيـة جنيف الرابعة لعـام 1949 والبروتوكـول الإضافـي الأول لعـام 1977، وتؤكد هـذه الصكوك على حقـوق وحماية هذه الفئـات من الأفراد في ظـروف النزاعات المسـلحة.[60]

كخلاصـة، يمكـن التقريـر أنّ أحـكام القانـون الدولـي لحقـوق الإنسـان تسـري علـى جميـع الفئـات كالمهاجريـن غيـر الشـرعيين واللاجئيـن، حيـث يعمل القانـون الدولي لحقـوق الإنسـان دور المكمل لأي نقـص أو فـراغ لا يغطيـه القانـون الدولـي للجوء والقانـون الدولي الإنسـاني، كضمـان الحق في الحيـاة والحـق فـي عدم التعرض للتعذيب، وحقـوق أخرى لا تقل أهمية مُعترف بهـا بغض النظر عن الوضـع القانونـي للشـخص محـل الحماية، أمّـا القانون الدولـي للجوء فهـو ينطبق حصـراً على فئة اللاجئيـن حيـث يضمن لهـم الحق في اللجوء وعـدم الإعادة القسـرية إلى بلد قد يواجهـون فيه خطر الاضطهـاد، بينما يسـري القانون الدولي الإنسـاني علـى الفئتين المذكورتين وغيرهمـا ولكن في حالة النزاعـات المسـلحة ضمن إطـار الإقليم الذي يشـهد النـزاع حصراً.

59 محمـد بولاعـة، المهاجـر غير الشـرعي بيـن القانون الدولي الإنسـاني وقانون حقوق الإنسـان، المجلـد 08، العدد 01، الجزائـر، 2021، ص 143.

60 أنظر: اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977.

ثانيا: مفهوم الاختفاء القسري والفقد في القانون الدولي

تعتبر جريمة الاختفاء القسري من الجرائم الحديثة في القانون الدولي، وهي من أخطر الجرائم الماسة بالإنسانية، حيث تمّ إدراجها كجريمة في نطاق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وفي المواثيق الدولية ذات الصلة بأنها جريمة ضدّ الإنسانية. وقبل تجريم فعل الاختفاء القسري من خلال الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، كانت هناك محاولات على المستوى الدولي بدأت عام 1992 من خلال إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار رقم 133/47 في ديسمبر 1992، إصدارها إعلان حماية الأشخاص من الاختفاء القسري، إلا أنّ هذا الإعلان لم يُعَرِّف فعل الاختفاء القسري، واكتفى بالإشارة إليه في الديباجة فقط.[61] وبحلول عام 2006 تم اعتماد الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لتصبح بذلك الإطار المرجعي القانوني للاختفاء القسري، وقد جرمت الاتفاقية فعل الاختفاء القسري، على نحو يلزم الدول باتخاذ عقوبات مناسبة تراعي الخطورة البالغة لها، وأكدت على أنّها جريمة ترقى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية، إذا ما تمت على نحو ممنهج ومورست على نطاق واسع. والمتأمل في المادة 7 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يجد أنها عرفتها بأنها «أي اختطاف أو احتجاز أو اعتقال من طرف الدولة أو أحد أعوانها يسمى اختفاء قسريا»[62].

في الحقيقة يُعد اعتبار الاختفاء القسري كجريمة ترقى إلى مستوى الجرائم ضدّ الإنسانيّة، أمر له ما يُبرّره بدليل الأثر السلبي المُضاعف على الضحيّة المحرومة من الحماية القانونية، التي غالباً ما تتعرّض للتعذيب وتبقى في حالة خوف دائم على حياتها، فضلاً عن معاناة أهالي الضحايا الذين يبقون في حالة ترقب مصحوب بفقدان الأمل من عودة أحبابهم وفي حالة شك مستمر حول مصيرهم، يمتد في كثير من الأحيان إلى سنوات طويلة.

في عام 2007، أُطلقت عملية التصديق على الاتفاقية المذكورة في باريس، حيث وقعت عليها 57 دولة، ودخلت حيز النفاذ في ديسمبر 2010، وتوجت فيما بعد بإنشاء اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، وقد صادق على الاتفاقية إلى غاية اليوم 72 دولة، ووقع عليها 98 دولة[63].

عرفت المادة الثانية وديباجة الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، الاختفاء القسري بأنه: « الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من الحماية القانونية».

ولكي نكون أمام حالة اختفاء قسري، يجب توافر ثلاثة عناصر رئيسية:

1. الحرمان من الحرية بشكل مخالف لإرادة الشخص المعني.
2. تورط مسؤولين حكوميين، أو على الأقل بموافقتهم الضمنية.
3. الرفض الكلي للاعتراف باحتجاز الشخص أو إخفاء معلومات حول مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده[64]

61 الديدة محمد عثمان، ريش محمد، جريمة الاختفاء القسري، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 15، العدد: 01، 2023، ص 128.
62 المادة 07 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
63 قاعدة بيانات الأمم المتحدة، متوفرة على الرابط: https://shorturl.at/dgR06، أخر تصفح بتاريخ 09-11-2023.
64 تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، 2010، ص 8.

أمّا القانون الدولي الإنساني، وهو الفرع المطبق على النزاعات المسلحة، فلم تشر قواعده المكتوبة صراحة إلى مصطلح الاختفاء القسري،[65] لكن القانون الدولي الإنساني العرفي حظر الاختفاء القسري، من خلال نص القاعدة رقم 98 من الدراسة التي أعدتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي[66]. وهو ما أُشير إليه أيضاً في المؤتمر الرابع والعشرون للصليب الأحمر المنعقد عام 1981، بأنّ الاختفاء القسري يتضمن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الأساسيّة، منها الحق في الحياة والسلامة الشخصية، وعدم التعرّض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، المنصوص عليها في القاعدة 90 من نفس الدراسة المشار إليها.[67]

ويختلف التكييف القانوني لـ «الفقد» عن «الاختفاء القسري»، كون هذا الأخير مرتبط لزاماً بفعل الإخفاء الذي تتسبب به السلطات العامة في دولة من الدول، أو إحدى الجماعات والتنظيمات المحسوبة عليها والتي ارتكبت جريمة الإخفاء بعلم وصمت السلطات، بينما يرتبط الفقد بانقطاع أخبار أحد الأشخاص عن أهله ومعارفه بسبب ظروف تتعلق بالنزاعات المسلحة او الكوارث الطبيعية أو بفعل وقوعه ضحية لعصابات الجريمة المنظمة بين الحدود، ودون أن يكون للسلطات الرسمية في الدولة يد في هذا الفقد أو على الأقل عندما لا يمكن الجزم بأن السلطات متورطة في الموضوع. وعادة ما ترتبط ظاهرة الفقد بالنزاعات المسلحة، الكوارث الطبيعية، أو الاضطرابات الاجتماعية الجسيمة. لذلك، يُعد البحث عن هؤلاء المفقودين، سواء كانوا أحياء أو متوفين، ضرورة إنسانيّة ملحة لتأكيد قيم حقوق الإنسان واحترام كرامة الإنسان. ويُعبر مصطلح «المفقود» عن حالتين محتملتين: إما أن يكون الشخص قد فارق الحياة أو لا يزال على قيد الحياة ولكن مكانه غير معروف.

هذا، ويغلب على الإخفاء القسري عموما أن يكون جريمة داخلية ترتكبها السلطات ضدّ مواطنيها، بينما يكون الفقد ظاهرة عامة يمكن أن تكون داخل الوطن أو خارجه. وتُشكّل ملفات المفقودين واحدة من المآسي الإنسانية القديمة والمستمرة، وتتجلى صعوبتها في عدم قدرة الكثيرين على معرفة مصائر أحبائهم المفقودين. هؤلاء الأشخاص ربما يكونوا قد تعرّضوا للاحتجاز، القتل، الاتجار بهم، أو أشكال أخرى من العنف، وهذا ما يضيف مزيداً من التعقيدات على هذه الظاهرة. إضافة إلى ذلك، يُضاعف غموض الإحصاءات والأرقام المتعلقة بمصير هؤلاء المفقودين من تحديات التعامل مع هذه القضية. ومع ذلك، فقد شهد العقدان الأخيران تزايد الاهتمام الدولي بهذا الموضوع.

عرفت اللجنة الدولية للصليب الأحمر المفقود بأنه: شخص لا يعرف أقرباؤه مكان تواجده، و/أو الشخص الذي تم الإبلاغ عن فقده، استنادا إلى معلومات موثوق منها، على صلة بنزاع مسلح أو حالات عنف أخرى، أو كارثة طبيعية أو أية حالة أخرى تتطلب تدخّل سلطات الدولة المُختصّة وفقا للتشريعات الوطنية.[68] وعلى ضوء القانون الدولي، يعرف المفقودون بأنّهم الأشخاص الذين صار مصيرهم مجهولا، أي لا تعرف أسرهم أي معلومات عنهم، و/أو اعتبروا في عداد المفقودين على أساس معلومات موثوق بها، نتيجة لنزاع مسلح، أو عنف أو اضطرابات داخلية أو أية حالة أخرى.[69]

65 محمد جاسم محمد، المفهوم القانوني لجريمة الاختفاء القسري في القانون الدولي الإنساني، مجلة الجامعة العراقية، العدد 43، ص 422.

66 جون ماري هنكرتس ولويز دوزوالد بك، القانون الدولي الإنساني العرفي، مجلد 1، ص. 301، متوفر على الرابط: https://shorturl.at/kLPVZ، تمت الزيارة في 09-11-2023.

67 زيراري مريم، الطبيعة القانونية للاختفاء القسري في نطاق القانون الدولي الجنائي، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2021، ص 220.

68 القاموس العملي للقانون الإنساني، متاح على الرابط: https://shorturl.at/xFIN2، تمت الزيارة في 25-10-2023.

69 هالة م الرشيدي، المفقودون: أوضاعهم وسبل حمايتهم، دراسات في حقوق الإنسان، متوفر على الرابط: https://shorturl.at/jBLQY، تمت الزيارة في 10-11-2023.

ومما ذُكر أعلاه، نكون أمام حالة مفقود عندما تتوفر الشروط أدناه:

- أن يغيب الشخص عن أسرته في ظروف يغلب عليها الهلاك، سواء كان نتيجة نزاع مسلح دولي أو غير دولي، أو قوة قاهرة مثل الكوارث الطبيعية، أو حدث في سياق اضطرابات داخلية وأحداث عنف وغياب للأمن، أو حالات النزوح واللجوء والتهجير القسري.
- أن يتوقف الاتصال بشكل تام بين الشخص المفقود وأسرته، فتنقطع بذلك أخباره ويختفي أثره لفترات طويلة.
- تعاني أسرة المفقود من حالة عدم يقين شديد بشأن مصيره، حيث يبقى موقفه غير معلوم، دون القدرة على تأكيد حياته أو وفاته بناءً على معلومات موثوقة.[70]

ثالثا: المعاهدات الدولية التي وقعت وصادقت عليها دول اللجوء والعبور ودورها في حماية السوريين

في الملحق رقم (1) المرفق بهذه الدراسة، جدول مصمم بشكل خاص يحتوي على وضعية التوقيع والتصديق لـ 20 دولة من دول اللجوء والعبور التي تمت الإشارة إليها كمناطق اختفاء وفقد في استبيان خاص تم تعبئته من طرف أقارب وعائلات المفقودين السوريين في طريق اللجوء، هذه الدول هي: ألبانيا، البوسنة والهرسك، الجزائر، اليونان، بلاروسيا، بلغاريا، بولندا، تركيا، تونس، سلوفاكيا، صربيا، قبرص، كرواتيا، لبنان، ليبيا، مصر، مقدونيا (شمال مقدونيا)، إيطاليا.

أمّا الاتفاقيات ذات الصلة بموضوع الفقد والاختفاء التي تضمنها الجدول فهي: اتفاقية أوضاع اللاجئين (1951)، الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (2006)، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (1966)، نظام روما الأساسي (1998).

وفيما يلي تحليل لوضعية توقيع وتصديق الدول المذكورة أعلاه على كل اتفاقية على حدى

1. اتفاقية أوضاع اللاجئين لعام 1951:

تعتبر اتفاقية 1951 الوثيقة الأساسية التي تحدّد من هو اللاجئ وتوضح الحقوق والحماية التي يجب أن يحصل عليها هؤلاء الأفراد. من أبرز مبادئها مبدأ عدم الإعادة، الذي يحظر على الدول الموقعة إعادة اللاجئين إلى البلدان التي يتعرضون فيها للتعذيب أو الاضطهاد. وتلزم الاتفاقية الدول الموقعة عليها بحماية اللاجئين الموجودين على أراضيها، وتوفير حقوق معينة كالعمل، التعليم، الرعاية الصحية، والوصول إلى القضاء. كما تشمل هذه الالتزامات معالجة ملف المفقودين وتوفير المعلومات اللازمة حولهم.

ويُظهر التحليل أن دول اللجوء والعبور في الملف السوري وقعت أو صادقت على الاتفاقية في تواريخ مختلفة، ما يعكس التزامها بمبادئها. بعض الدول مثل بلجيكا وقعت مبكرًا في عام 1953، بينما انضمت دول أخرى كبيلاروس لاحقًا في عام 2001. ويُلاحظ أن دولًا محورية في أزمة اللاجئين السوريين مثل لبنان وليبيا ليستا طرفا في هذه الاتفاقية.

70 نفس المرجع.

ويُسـجّل أنه في منطقة الشـرق الأوسـط، فقط إيران وإسـرائيل ومصر واليمن هي الدول الأطراف فـي الاتفاقيـة، بينمـا تعـدّ دول أخـرى مثل العـراق، لبنـان، الأردن، ومعظـم دول الخليج غيـر موقعة عليهـا[71]. تحديـدًا، لبنـان، علـى الرغـم مـن أنه ليـس طرفًا فـي الاتفاقيـة، إلا أنـه لعـب دوراً إيجابياً في بدايـة موجـات اللجـوء فـي ضمـان حمايـة اللاجئين من سـوريا، خاصـةً مـن خلال الالتزام بمبـدأ عدم الإعـادة، ويسـتمر في النشـاط في تنسـيق أنشـطة الحماية[72]، وإن كانـت الأوضاع فـي الآونة الأخيرة قـد تغيـرت كثيرا نتيجة لتـردي أوضاع لبنـان الاقتصادية. وبالنسـبة لليبيا، هي أيضًا ليسـت طرفًا في اتفاقيـة 1951 ولا فـي بروتوكولهـا لعـام 1967، لكنهـا موقعة علـى اتفاقية منظمة الوحـدة الأفريقية لعـام 1969 التي تحكـم الجوانب المحددة لمشـكلات اللاجئين[73].

تُحمـل الاتفاقيـة الدول التي وقعت أو صادقت عليها مسـؤولية قانونية فـي توفير الحماية والحقوق للاجئيـن السـوريين. ومـن ناحيـة أخرى، قد لا تكـون الدول غير الموقعـة ملزمة بنفـس المعايير، مما يؤثـر على مسـتوى الحماية والخدمات المقدمـة لهؤلاء اللاجئين.

2. الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (2006):

مـن الناحيـة القانونيـة الاصطلاحيّـة تتحـوّل وضعية «المفقود السـوري» فـي إحـدى دول اللجوء أو العبـور إلـى وضعيّـة «المختفي قسـرياً» في حال ثبوت تورط سـلطات دولة من هذه الـدول في حالة الاختفـاء، وهـذا مـا يجعـل النظر فـي توقيـع وتصديـق دول اللجـوء والعبور علـى الاتفاقيـة الدولية لحمايـة جميع الأشـخاص مـن الاختفاء القسـري أمرا بالـغ الأهمية.

ومـن خلال تحليـل بيانـات الجدول الملحق بالدراسـة والمشـار إليه بالملحـق رقم (1)، نجـد تباينًا في مسـتوى الالتزام تجاه الاتفاقية. فألبانيا والبوسـنة والهرسـك وإسـبانيا وصربيا، أظهروا التزاماً قوياً مـن خلال التوقيـع والتصديق السـريع على الاتفاقية. هذا يمكن أن يُعتبر مؤشـراً على وجود ضمانات قويـة لحمايـة اللاجئيـن السـوريين مـن مخاطر الاختفاء القسـري فـي هذه الـدول. من ناحيـة أخرى، اكتفـت الجزائـر وبلغاريـا وبولنـدا وقبـرص ولبنـان ومقدونيـا بالتوقيع علـى الاتفاقيـة دون التصديق عليهـا، ممـا يشـير إلـى تأخير في تطبيـق التدابيـر الكاملـة المنصوص عليها فـي الاتفاقيـة وإدخالها ضمن التشـريعات الوطنية لهـذه الدول.

تُظهـر أيضـا بلجيـكا وإيطاليـا وتونـس واليونـان وسـلوفاكيا، مـن جانبهـم التزامًـا بالاتفاقيـة نظرًا لتوقيعهـم ثـم تصديقهـم علـى الاتفاقية بعد سـنوات طويلة نسـبيا، ممـا يعكس اهتماماً بتعزيز حقـوق الإنسـان وتقديم بيئة آمنة للاجئين. وهـذا يعد بمثابة ضمانة للاجئين السـوريين الذين يمرون أو يقيمـون فـي هـذه الـدول، مما يوفـر لهم حمايـة أكبر مـن مخاطر الاختفاء القسـري.

مـن ناحيـة أخرى، لم توقع ولم تصادق علـى الاتفاقية لحد الآن كل من تركيا وليبيا ومصر وبيلاروسـيا، وهـو مـا يثيـر قلقًا خاصًا بالنظر إلى الدور البـارز لتركيا على وجه الخصوص كدولة لجوء وعبور رئيسـية للاجئيـن السـوريين. هذا الغيـاب للتوقيع والتصديق قد يعني أنّ اللاجئين فـي هذه الدول لا يتمتعون بالحماية القانونية من الاختفاء القسـري، ويمكن أن يؤثر سـلبًا على ملف المفقودين السـوريين.

71 اتفاقيـة اللاجئيـن لعـام 1951 والـدول غيـر الموقعـة: رسـم أجنـدة بحثيـة، جامعة أكسـفورد، أخر تصفـح في 12 نوفمبـر 2023

72 "https://www.hrw.org/news/2020/05/02/lebanons-new-refugee-policy-gaps"، أخر تصفح 06-11-2023.

73 «المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئيـن في ليبيـا: إعـادة التوطين وعمليـات النقل الإنسـاني - الإصـدار رقـم 1 | 31 مـارس 2020»، موقـع ReliefWeb.

3. باقي الاتفاقيات الدولية:

كل الدول التي شملتها الدراسة صادقت على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على فترات مختلفة، غير أنّ تركيا كانت آخر دولة تصدق على العهد من بين كل الدول محل الدراسة، حيث تمت المصادقة عليه في عام 2003.

أما البروتوكول الأول الملحق بالعهد والمتعلق بالشكاوى الفردية - وهو نص يتضمن آلية تمكن أهالي ضحايا المفقودين السوريين من التوجه بشكوى فردية أمام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ضدّ دول العبور أو اللجوء التي صادقت على هذا البروتوكول- فقد صادقت عليه كل الدول محل الدراسة عدا ليبيا ولبنان[74].

من بين 20 دولة لجوء وعبور للاجئين السوريين شملتها الدراسة، هناك 6 دول لم تصادق لحد الآن على نظام روما الأساسي، وبالتالي لا تسري عليها ولاية المحكمة الجنائية الدولية، هذه الدول هي: الجزائر، بيلاروسيا، تركيا، لبنان، ليبيا ومصر، ويعتبر تصديق اليونان على نظام روما بتاريخ 15 مايو 2002 عاملا مهما لإرسال إحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية بشأن فقدان واختفاء الكثير من اللاجئين السوريين على الأراضي اليونانية، وهذا ممكن بالنظر لحالات الفقدان الكثيرة التي يمكن أن تعتبر نمطاً وظاهرة يمكن للمحكمة أن تنظر فيها، بخلاف الحالات القليلة المسجلة في دول أخرى صادقت أيضا على نظام روما كألبانيا والبوسنة وصربيا، وهي الحالات التي لم ترق بعد لتصبح ظاهرة، حيث نشير إلى أنّ المحكمة الجنائية الدولية لا تنظر في الحالات الفردية وإنما تهتم حصراً بانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب بشكل منهجي وواسع النطاق.

الفصل الثالث: مفقودو طريق اللجوء: المخاطر والأرقام والشهادات

لا شك أنّ رحلة اللاجئين السوريين هي رحلة محفوفة بالمخاطر، حيث يتخللها عبور مناطق ودول يمكن أن تصبح مشاهد للضياع والتراجيديا (ثالثا). كل يوم، يقدم العديد من السوريين على مغادرة بلدهم، تاركين وراءهم ذكريات مؤلمة وحيوات فُقدت، ويبدؤون فصلاً جديداً من الصعوبات والمعاناة. وفي كثير من الأحيان، تنتهي هذه الرحلات بالرفض والإعادة القسرية إلى نقطة البداية، مع ممارسات تتعارض مع أبسط حقوق للإنسان مثل الاحتجاز التعسفي والضرب والتعذيب، وهي الممارسات التي وثقتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العديد من المناسبات[75]، وذكرتها العديد من شهادات الضحايا (ثانيا)، ضمن الاستبيان الذي تمّ توزيعه كجزء من هذا التقرير مضافا إليه قاعدة البيانات التي جمعها المركز السوري للإعلام وحرية التعبير قبل ذلك، واللذان وفرا إحصائيات وأرقام مهمة حول المفقودين السوريين في طريق اللجوء (أولا).

74 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، UNTC، أخر تصفح 30.10.2023.

75 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، «تقرير: رحلات يائسة»، متوفر على الرابط: https://www.unhcr.org/ar/5ace46ea4، تمت الزيارة بتاريخ 26/10/2023.

أولا: إحصائيات حول المفقودين السوريين في طريق اللجوء

تضمنت هذه الدراسة تصميماً لاستبيان خاص وزّع على أوسع نطاق على عائلات وأقارب مفقودين سوريين في طريق اللجوء، وقد تفاعل مع الاستبيان 35 شخص، وبإضافة قاعدة بيانات سابقة حول نفس الموضوع جمعها المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، نحصل على معلومات 142 مفقود سوري في طريق اللجوء. وبناء على بيانات مواقع الفقدان تمّ تصميم 3 خرائط تشرح هذا التوزيع لإعطاء صورة بصرية شاملة حول الموضوع، وأدرجت الخرائط نهاية هذا التقرير في شكل ملاحق، حيث يمثل الملحق رقم (2) خريطة مواقع الفقدان على الحدود التركية اليونانية البلغارية، ويمثل الملحق رقم (3) خريطة مواقع الفقدان في البحر المتوسط، بينما يمثل الملحق رقم (4) خريطة مواقع الفقدان في أوروبا.

من خلال تحليل نتائج الاستبيان وقاعدة البيانات نجد أنّ كل المفقودين السوريين هم من الذكور، وإن كانت الأخبار التي تتوارد على المستوى الإعلامي تشير إلى تنوع في الشرائح الجندرية للضحايا.

وتشير النتائج التي توصلنا إليها إلى أن الضحايا ينتمون لشرائح عمرية مختلفة، تتوزع كالتالي:

- الأطفال (من 0 إلى 14 سنة): يوجد 2 أشخاص في هذه الفئة.
- الشباب (من 15 إلى 24 سنة): يوجد 15 شخصًا في هذه الفئة.
- البالغين (من 25 إلى 64 سنة): يوجد 30 شخصًا في هذه الفئة.
- المسنين (65 سنة فما فوق): لا يوجد أشخاص في هذه الفئة.
- الحالات التي لم تذكر تاريخ ميلاد: 95.

وتُظهر نتائج تحليل البيانات المتعلقة بالمحافظات التي ينحدر منها أو ولد فيها المفقودون السوريون، ما يلي

- حلب: 10 مفقود - دمشق: 5 مفقودين - الحسكة: 1 مفقود - درعا: 13 مفقود - حماه: 1 مفقو د
- دير الزور: 6 مفقودين - السويداء: 2 مفقودين - الرقة: 4 مفقودين - إدلب: 3 مفقودين
- حمص: 2 مفقود
- ريف دمشق: 2

ويُظهر تصدر محافظتا حلب ودرعا القائمة من حيث عدد المفقودين، بينما لم يتم الوصول إلى أماكن ميلاد ومسقط رأس 97 شخصا مفقودا، ربما بسبب تحفظات أهاليهم نتيجة مخاوف أمنية.

تعكس الأرقام المنخفضة في دول مثل إيطاليا، ليبيا، مصر، بلجيكا، بولندا، سلوفاكيا، تونس، ومقدونيا، أن هذه المناطق إما نقاط عبور نادرة أو وجهات نهائية لعدد قليل من اللاجئين.

يشير الجدول أسفله إلى حالات الفقدان المتكررة حسب السنوات، وهو يعطي مؤشر قوي على تزايد فقد واختفاء اللاجئين السوريين بشكل مضطرد وبوتيرة متسارعة ابتداء من عام 2021، وقد شملت مواقع الفقدان خلال هذه السنوات تركيا واليونان وبلغاريا بنسبة تتجاوز 90 % وهذا على الأرجح بسبب تنامي موجات العنصرية ضد اللاجئين السوريين في تركيا وكذلك نتيجة لصعود اليمين في كل من اليونان وبلغاريا.

المجموع	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
122	1	1	1	1	1	1	3	2	16	42	53

ثانيا: شهادات عن المفقودين يرويها أهالي الضحايا

تثير قصص اللاجئين السوريين المفقودين كتلة من المشاعر الرهيبة التي تمتزج فيها المعاناة مع الأمل، وغالباً ما تُروى هذه القصص بصمت. وهي كلها تُجسّد رحلة الهروب من الحرب التي تقود الكثيرين إلى طرق خطيرة، وتختزن ذاكرة أهالي الضحايا مشاهد وصوراً مؤلمة عن أحبائهم الذين فقدوا في نهر إيفروس الذي يشكل ممراً رئيسياً لطالبيّ اللجوء اليائسين للوصول إلى أوروبا، حيث يحكي (م.س) قصة شقيقه (ق.س) البالغ من العمر 31 سنة، والذي ألقت به الجندرمة التركية في النهر في منطقة قرى سوفلي بين تركيا واليونان، ومنذ نهاية يونيو 2022 لم تصلهم أي أخبار عنه، وقد بحث (م.س) عن شقيقه في المشافي والسجون باليونان وتركيا ولم يحصل على أيّ معلومة عن مصيره.

يروي أيضا أحد أقارب المفقودين الذي فضل عدم ذكر اسمه، قصة شقيقه (م.ه) ذو الـ 28 ربيعا الذي وقع في كمين للسلطات اليونانية بعد عبوره نهر إيفروس، ويذكر على لسان شهود عيان أن قسما من اللاجئين هرب من الكمين سباحة وعاد للجانب التركي، وقسم آخر تم إعادتهم بشكل قسري للحدود التركية من طرف السلطات اليونانية، في حين غرق شخصان، بينما تعرض (م.ه) للضرب وتم سحبه من طرف الكوماندوس اليوناني، ومنذ ذلك الحين، منتصف شهر أغسطس 2021 بقي مصيره غامضاً.

ولا تكاد مآسي ضفاف نهر إيفروس تنتهي، فهذه ضحية أخرى تحكي قصة والدها، والذي انطلق في رحلته من سوريا إلى لبنان، ثم انتقل إلى تركيا التي بقي فيها قرابة شهر واحد قبل أن يحاول عبور الحدود التركية اليونانية بتاريخ 10 أبريل 2021، وبعد أن قطع النهر رفقة من كان معه من اللاجئين، تم القبض عليهم من قِبل الكوماندوس اليوناني، وتم حبسهم لعدة ساعات ثم الإفراج عنهم وإعادتهم في منتصف الليل إلى الحدود التركية، ولكن (خ. ا) لم يكن معهم، ولا يزال مصيره مجهولاً إلى غاية اليوم.

تشير شهادات أهالي الضحايا إلى تورط الكوماندوس اليوناني في استهداف قوارب اللاجئين ممّا أدى إلى غرقها وفقدان العديد منهم، ويذكر (ب. أ) أنّ والده فُقد بعد أنّ تم ضرب القارب الذي كان يُقله، ونفس القصة تكررت مع أحد أقارب ضحية يدعى (م.م) حيث يروي كيف أنّ الكوماندوس اليوناني قام بثقب القارب الذي كان يستقله 7 أشخاص في نهر إيفروس، كلهم نجوا عدا قريبه المذكور الذي بقي مصيره مجهولاً. وإذا نجا اللاجئون السوريون من هجمات الكوماندوس اليوناني في بعض الأحيان، وقعوا ضحية الظروف الطبيعية في نهر إيفروس، وهو ما تذكره (ص.أ) قريبة

مفقـود يدعـى (ه.م)، الـذي حـاول عبـور النهر رفقـة صديقه وكان تيـار النهر قويـاً جـداً، ويذكر صديق (ه.م) أنـه سـمع صوتـه مـن خلفه وبعد ذلـك اختفى دون أثـر مع مجـرى النهر، وتحكـي (و.ف) قصة مشـابهة عـن المصير المجهول لشـقيقها ع. أ الذي جرفت موجة عالية قاربه فـي نهر إيفروس، وقد بحثـت عنه في مشـافي إدرنة وألكسـندبولي دون أي نتيجة.

وفـي قصـة مأسـاوية أخرى يروي (أ.م) من حلب مأسـاة أخيـه وهو من ذوي الاحتياجـات الخاصة، كان يقيـم بتركيـا ولديـه بطاقة حمايـة مؤقتة بيضـاء، وكان والدهما قـد تمكن من الوصول إلى السـويد، ولأنّ إجـراءات لـم الشـمل كانـت قـد طالت بشـكل كبير، طلـب الوالد مـن زوجتـه وابنه عبـور البحر، وبالفعـل عبـرت الأم مـع ابنهـا الحـدود عـن طريـق مهـرب مـن إزميـر، وقبيل الوصـول إلـى الجزيرة اليونانيـة تواصـل مـع أمـه وأخيـه وأخبراه أنهمـا على مشـارف الجزيـرة، لينقطع الاتصـال بعد ذلك، وتعـاود الأم الاتصـال بابنهـا بعـد يومين لتنقل لـه فاجعة انـقلاب القـارب وصـوت (أ.ب) الفتى ذو الاحتياجـات الخاصـة يناديهـا في البحـر: « أنقذيني يا ماما « ثم اختفى صوته وسـط الأمـواج، واصلت الأم السـباحة نحـو الجزيـرة باسـتخدام دولاب، يـروي (أ.م) أنّ أخـاه يـزوره باسـتمرار في المنـام، وأنّ العائلـة تبكيـه كلمـا جاء ذكـره، وليس لهـا لحـد الآن يقين فيمـا إذا كان قد غـرق أو نجا.

بالإضافـة إلـى مآسـي نهـر إيفـروس، كانـت الغابـات الشاسـعة فـي المناطـق الحدوديـة مسـرحًا لقصـص أخـرى مليئـة بالغموض والألـم، أو قصـص للكثيرين ممّـن فقدوا فـي غابات اليونـان أثناء الحرائـق التـي اندلعـت فـي الغابـات بالقرب مـن بلـدة ألكسـندروبوليس قرب الحـدود التركيـة، وقد شـهدت غابـات صربيـا وبولنـدا ومقدونيـا حـوادث مماثلة.

روايـات الأشـخاص الذيـن فُقـدوا فـي الغابات تؤكد بشـكل مسـتمر الطريـق المحفـوف بالمخاطر الـذي يعبـره اللاجئـون السـوريون، مثل قصـة المفقـود (ن.ل) الذي يـروي قصته وهو أحـد معارفه، حيـث اختفـى (ن.ل) البالغ من العمر 37 سـنة أثناء مسـيره في غابـات بلغاريا، وفي آخـر تواصل معه عبّـر عن رغبته في تسـليم نفسـه للسـلطات البلغاريـة والعودة إلـى تركيا.

تحمل أمواج البحر المتوسـط وبحر إيجه بين طياتها العديد من القصص الحزينة للاجئين السـوريين فُقـدوا فـي رحلتهـم الشـاقة نحو الأمـان، من بين هـذه القصـص، تبرز حكايـة (ي.س) من دمشـق، الـذي اختفـى فـي 21 مايو 2017 قرب جزيرة خيـوس اليونانية. كان (ي.س) على متـن قارب مكتظ، لكنه سـقط فـي البحر ولم يُسـمع عنـه أي خبر منذ ذلك الحيـن. أو قصة (س.م) من درعـا، الذي انقطعت أخبـاره فـي 12 يوليـو 2019 أثنـاء محاولتـه الانتقال من تركيـا إلى إيطاليـا بالباخرة، وصلت رسـالة منه عبـر الواتسـاب تشـير إلـى وصوله إلى إيطاليـا، لكن لم يتـم تأكيد ذلك، وظـلّ مصيره مجهـولًا لغاية اليوم.

كذلـك قصـة (م.ن)، الذي كان على متن سـفينة مع هاتفه وأوراقه الثبوتية، وفُقد بعد غرق السـفينة قـرب السـواحل اليونانيـة. اسـتمرّ هاتفـه يعمـل لفترة، وتـم تحديـد موقعه فـي أثينا، لكنـه انقطع بعـد عشـرة أيـام. وتحكي قصة أخـرى عن حادثة غـرق مركب قرب جزيـرة كوس، أسـفرت عن فقدان المدعـو (م.ح) ووفـاة عـدد من الأشـخاص، بينما تمكن 24 شـخصًا من الوصول إلـى مخيم للاجئين.

يُذكـر أيضًـا المدعـو (ا.ر.ا) الذي فُقـد في بحر إيجة بعـد تدخل الخفـر اليوناني، والمدعـو (ن.ص) الذي اختفـى فـي البحـر بين ليبيـا وإيطاليا. وهنـاك أيضا قصـة المدعـو (م.ن.ب) الذي فُقد فـي عام 2014 أثنـاء محاولتـه السـفر مـن مصـر إلـى إيطاليـا. وتحدثـت التقارير عـن غرقه، لكـن تبين لاحقًـا وجوده رفقـة العديد مـن المفقوديـن في السـجون المصرية.

ثالثا: التحديات والمخاطر التي يواجهها اللاجئون السوريون في طريق اللجوء

يشكل اللاجئون السوريون الذين يحتاجون إلى مساعدة دولية حتى نهاية 2022، 6.547.800 شخصا، ما يجعل سوريا أكبر دولة مصدرة للاجئين في العالم[76]، كما تصدرت سوريا قائمة أكبر بلد في العالم تحول سكانها إلى لاجئين حسب مؤشرات التنمية المستدامة، بمعدل 22.400 شخص عن كل 100.000 نسمة[77].

وعلى مدار السنوات الماضية عانى مئات الآلاف من اللاجئين السوريين من تحديات ومخاطر كبيرة واجهتهم في دول اللجوء والعبور على حد سواء، وانتهى المطاف بالآلاف منهم بالموت في دروب اللجوء الصعبة، أو الفقدان، أو الاحتجاز، أو رفض طلب اللجوء، أو العودة الطوعية أو الإعادة القسرية، أمّا من حالفه الحظ منهم وتخطّى كل هذه المآسي، فقد واجه تحديات أخرى تتعلق بالعمل، والتشرّد، والتمييز العنصري وصعوبات الاندماج، وفي كثير من الأحيان الوقوع ضحية لشبكات الإتجار بالبشر، أو الزج به في الشركات الأمنية الخاصة.

* *- بين مصطلحي الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

لعلّ أقسى نوع من أنواع المخاطر التي يتعرّض لها اللاجئون السوريون هو الوقوع ضحية شبكات الاتجار بالبشر، ويشير مصطلح الاتجار بالبشر إلى ممارسات متعددة تدخل ضمن هذه الجريمة، فحسب بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الإتجار بالبشر، تُعرّف هذه الجريمة بأنّها: «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تحويلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها والاختطاف والاحتيال والخداع واستغلال السلطة واستغلال حالة الاستضعاف أو بإعطاء وتلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال، ويشمل الاستغلال، كحدّ أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء».[78]

وبالرغم من أنه وبسبب ما مرّ به العالم في جائحة كورونا من تقييّد لحرية التنقل، حيث قلّ عدد حالات الاتجار بالبشر في هذه الفترة[79]، فإنّ الإحصائيات التي تشير إلى حالات الإتجار بالبشر مخيفة، إذ تعرّض نحو 25 مليون شخص في مختلف أنحاء العالم للعمل القسري والاستغلال الجنسي خلال عام 2016، وكانت الفئات الأكثر عرضة لهذه الممارسات تشمل النساء والفتيات والأطفال، وبحسب التقرير العالمي الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فإنّ ثلث ضحايا الإتجار بالبشر، هم من الأطفال «فتيات وفتيان»، و20% من الرجال لعام 2018، مع تسجيل 50% منهم للأغراض الجنسية، و38% منهم لأغراض العمل القسري[80]، ورغم عدم توفر بيانات وإحصائيات تشير إلى أعداد ضحايا الاتجار بالبشر من اللاجئين السوريين، إلا أنّ المتوقع أن تكون النسب كبيرة جدا نتيجة للوضع الهش للآلاف من السوريين الذين يعبرون الحدود الدولية في رحلة اللجوء.

76 الدول الأخرى التي تشهد أزمة لجوء بعد سوريا، هي على الترتيب: أوكرانيا (5.679.900)، أفغانستان (5.661.700)، فنزويلا (5.451.800)، جنوب السودان (2.295.000)، ميانمار (1.253.100)، جمهورية الكنغو الديمقراطية (931.900)، السودان (836.800)، الصومال (790.500)، جمهورية إفريقيا الوسطى (748.300).

77 الاتجاهات العالمية للنزوح القسري في عام 2022، أخر تصفح 31-10-2023.

78 أنظر المادة 03 من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر، بخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، لعام 2000.

79 الأمم المتحدة، متاح على الرابط: https://shorturl.at/jBHL5' آخر تصفح: 25-11-2023.

80 المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، متاح على الرابط: https://shorturl.at/luKRV، آخر تصفح: 25-11-2023.

ومـن خلال العديـد مـن التقاريـر التي نشـرت والتي تسـلط الضـوء على معانـاة اللاجئين السـوريين مـع شـبكات الاتجار بالبشـر، تشـمل أشـكال هـذه الجريمة اسـتغلال حاجات البشـر الذيـن يريدون السـفر عبـر البحـر طالبيـن اللجـوء إلـى دولـة أخـرى. حيـث يـؤدي التهريب فـي كثير مـن الأحيـان إلى الاتجار بالبشـر بشـكل مباشـر، ففـي بعض الحالات كانـت بعض العائلات مسـتعدة لتزويـج بناتها لأحـد أفراد شـبكة التهريب، أو كانت عرضة للابتـزاز بصورة أو بأخرى لتأمين المبلـغ المالي المطلوب. وأخيراً، يشـمل الاتجار بالبشـر، بحسـب ما يقـول الباحث محمد الجسـيم «عمليـات التجنيد الإجباري للشـباب». ويضيـف: «هـذا يخالـف القانـون الدولي، ويعتبـر اتجاراً بالبشـر؛ إذ لا يحق لأي مليشـيا أن تقوم بالتجنيد القسـري». لكن الاسـتغلال الجنسي للفتيات يعتبر منتشـراً في بلدان اللجوء أكثر منه فـي داخـل سـورية، بحسـب الباحث زين عبود. ويشـير في هـذا الصدد إلـى تقرير منظمـة «كاريتاس» بعـد إجـراء مقـابلات مع فتيات سـوريات في تركيا، إلـى أنهن اضطررن إلى ممارسـة الدعارة بسـبب الحاجـة الاقتصاديـة، وقد كانت أعمارهن تتـراوح بين 17 و24 عاماً. وفي بعـض الحالات «يكون الدافع الاقتصـادي لـدى العصابـات التي تقـوم بخطف النسـاء وبيعهن عبـر الحدود لجني الأرباح» بحسـب الناشـط سـعد ربيع المقيم فـي تركيا.

يقـول ر.ع أن «هنـاك حـالات متزايـدة للزواج الإجباري لفتيات صغار من كبار بالسـن، سـواء سـوريين أو عـرب أو أتـراك، بدافـع مادي». ويضيـف: «في معظم الحـالات، تكون العائلة مقيمـة في مخيمات اللجـوء، حيـث تتقاضى مبالغ تتراوح بيـن 500 و1000 دولار مقابل ذلك»، فيمـا يؤكد تقرير «كاريتاس» وجـود مكاتـب في لبنـان والأردن يقصدها الرجال ليختـاروا زوجة لهم، وكثير مـن الفتيات المعروضات للـزواج هن من اللاجئات السـوريات.

الفصل الرابع: من أجل معرفة المصير

أبـرز مسـألة تثـار حـول موضـوع المفقوديـن والمختفيـن هـي مسـألة معرفـة مصيرهـم، حيـث أن الحـق فـي معرفـة الحقيقـة هو جـزء من حقوق الإنسـان، ينبغـي أن يطالب بـه ويحصل عليـه أهالي الضحايـا، وتتنـوع التدابيـر العمليـة التي يمكـن أن يلجأ إليهـا ذوو الضحايـا لتفعيل هذا الحـق (أولا)، ولكـن لموضوع المفقودين السـوريين في طريق اللجوء شـقا آخر غير التدابير والإجراءات، إنه الشـق الإنسـاني، والـذي يمكـن لمنظمـات المجتمـع المدنـي السـوري أن تلعـب دورا بـارزا فيـه، من حيث تقديـم كل أشـكال الدعـم التي تحتاجها عـائلات المفقوديـن (ثانيا)، ولمـا كان لموضـوع المفقودين السـوريين أبعـادا أخـرى تشـمل مشـكلة اللاجئين السـوريين الذين تقـدر أعدادهـم بالملايين في حد ذاتهـا، كمشـكلة عالمية ضاغطة، وجب تسـليط الضوء علـى آليات التعاون الدولـي لحماية اللاجئين والكشـف عن مصيـر المفقوديـن (ثالثا).

أولا: التدابير التي يمكن اتخاذها للتعرف على مصير المفقودين

يمكـن تقسـيم التدابيـر التي ينبغي اتخاذهـا للتعرف على مصيـر المفقودين، إلى تدابيـر إجرائية وأخرى تقنية، علـى النحو التالي

1. التدابير الإجرائية (الإدارية): وتشمل ما يلي:

1.1. تبادل المراسلات:

تعتبـر الظـروف السـائدة فـي النزاعات المسـلحة ظروفا اسـتثنائية بامتيـاز، حيث تتعطل الوسـائل التكنولوجيـة والتقنيـة عـادةً بسـبب الصراعـات، ممـا يؤثـر سـلباً علـى الاتصـال بيـن المفقوديـن وعائلاتهـم. في هذا السـياق، تلعب المنظمـات دوراً حيوياً من خلال اتباع أسـلوب تبادل المراسلات. على سـبيل المثال، اسـتخدمت الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين نظام تبادل رسـائل الصليب الأحمـر، الـذي سـاهم في إعـادة الاتصـال بين آلاف العـائلات. وفقًـا للصليـب الأحمر، في عـام 2021 وحـده، تـم تبادل أكثـر من 100,000 رسـالة بين المفقودين وأسـرهم في مناطق النزاعـات المختلفة.

يُعد أسـلوب ‹رسـالة الصليب الأحمر› أو ‹الرسـالة العائلية› فعالاً بشـكل خاص، حيث يوفر وسـيلة اتصـال مباشـرة وآمنـة. يُظهـر نمـوذج رسـالة ‹متلهفون لتلقـي أخباركم›، المسـتخدم فـي الحالات الطارئـة، كيـف يمكن لرسـالة موجزة أن توفر راحة نفسـية كبيـرة للعائلات المتأثرة. مـن الضروري أن تحتوي هذه الرسـائل على المعلومات الأساسـية للمرسل والمسـتقبل، مع الحفاظ على خصوصيّة وسلامـة كلا الطرفيـن. يتـم ضمـان هذا مـن خلال تحديد عـدد الكلمـات وتجنّب أيّ دلالات سـرية أو تمييزيـة. هـذا النهج يأخـذ أيضاً بعين الاعتبار سياسـات الدولـة فيما يتعلق بالمراقبـة والأمن[81].

يمكـن الاسـتفادة من هذه الآلية بشـكل فردي مـن خلال عائلات وأسـر الضحايـا المفقودين، أو عن طريـق التنسـيق مـع المنظمـات المهتمة بالنـزاع السـوري وذلك بالتواصل المباشـر مـع الصليب الأحمـر أو عن طريـق الوكالـة المركزية للبحث عـن المفقودين.

2.1. توحيد المعلومات:

يُعـد توحيد المعلومات خطوة أساسـية في مسـار البحث عن المفقودين جـراء رحلة اللجوء. ويمكن انجـاز هذه المهمة عبر إنشـاء مركز خاص، تحت إشـراف المجتمع المدنـي أو منظمات دولية، مكلف بجمـع ومتابعـة المعلومات بالتنسـيق مع عائلات المفقودين. يجب أن يمتـد نطاق عمل هذا المركز إلـى خـارج حدود الدولـة، نظرًا للطبيعـة العابرة للحـدود لظروف اللجوء. في سـياق الأزمة السـورية، مـثلاً، يعبـر اللاجئـون السـوريون عبر مسـارات متعددة تشـمل لبنان، تركيـا، الأردن، بلغاريـا، قبرص، اليونـان، ودول شـمال إفريقيـا. لـذا، من الضـروري أن يكـون للمركز تواجـد أو تعاون مع هـذه الدول، مـن خلال الناشـطين في المجتمع المدني أو عبر قنوات دبلوماسـية رسـمية.

81 اللجنـة الدوليـة للصليب الأحمر. «الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين: منـع الانفصال والبحث عن المفقودين ولم شـمل العائلات منذ عام 1870.» مقال، 14 مارس 2022.

ينبغي أن تكون آليات تلقي المعلومات متنوعة ومرنة، بما في ذلك الرسائل، الفاكسات، المكالمات الهاتفية، وأشرطة التسجيل. المهم هو أن تكون المعلومات مفيدة وتسهم في تحقيق الهدف المنشود وهو معرفة مصير المفقودين، كتحديد هوية المفقود، جنسيته، مكان تواجده وغيرها من المعلومات الحيوية.

أخيراً، يجب الحفاظ على المعلومات المجمعة لأطول فترة ممكنة، حتى بعد انتهاء ظروف الفقد، نظرًا لأهميتها في مسائل متعددة مثل التعامل مع الممتلكات، المطالبات بالتعويضات، أو إثبات الهوية وغيرها من الجوانب القانونية والاجتماعية.

3.1. التواصل مع الهيئات الدولية الناشطة في موضوع المفقودين:

تعمل العديد من الهيئات بنشاط في مجال البحث عن المفقودين، وتوفر هذه الهيئات لعائلات الضحايا منصات رسمية لتبادل المعلومات والتواصل بشأن مصير أحبائهم المفقودين. من بين هذه الهيئات، يبرز مركز الاستفسار عن المفقودين، الذي يتيح لمستخدمي الإنترنت إمكانية إدخال واسترجاع المعلومات المتعلقة بالأشخاص المفقودين، بما في ذلك تفاصيل حول أفراد العائلة وظروف الاختفاء. يسمح المركز بإدخال بيانات عبر صفحة «إبلاغ عن شخص مفقود»، حيث يمكن تحديد نطاق المعلومات الشخصية المسموح بمشاركتها، مع إمكانية متابعة تطور قضايا المفقودين وتقديم عينات الحمض النووي للتحقق من الهوية الوراثية والعلاقات الأسرية[82].

وبالنسبة للوكالة المركزية للبحث عن المفقودين، التابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر، فتعمل في مجال البحث عن المفقودين في النزاعات المسلحة والحالات الطارئة. تستخدم الوكالة آليات متنوعة مثل تبادل المراسلات، توحيد المعلومات، وجمع شمل العائلات، بالإضافة إلى مساهماتها في شؤون المفقودين على المستوى الدولي[83].

2. التدابير التقنية: وتشمل ما يلي:

1.2. البصمة الوراثية:

منذ أواخر الثمانينات، لعب التحليل الجيني الجنائي دوراً حاسماً في التحقيق وحل الآلاف من الجرائم. هذا يبرز قوة الحمض النووي كأداة للتعرف على الهوية في سياقات مختلفة، بما في ذلك حالات المفقودين[84].

2.2. قاعدة بيانات: I-Familia

هي أول قاعدة بيانات عالمية من نوعها لتحديد هويّة الأشخاص المفقودين من خلال المطابقة الجينيّة العالميّة. تهدف إلى تحديد هويّة الأشخاص المفقودين أو الرفات البشرية المجهولة

82 :سوريا - اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين
83 اللجنة الدولية للصليب الأحمر- المفقودين, أخر تصفح 18-11-2023.
84 المعهد الوطني للعدالة، (الحمض النووي الشرعي)، أخر تصفح 18-11-2023 .

الهويّة باستخدام عيّنات DNA من أفراد الأسرة عندما لا يكون من الممكن المقارنة المباشرة، وتصبح هذه العملية أكثر تعقيداً على المستوى الدولي، حيث تلعب شبكة الإنتربول دورًا فريدًا هنا، وتوفر خدمة I-Familia من الإنتربول نوعين من تحديد الهوية: المقارنة المباشرة ومطابقة DNA العائلية. فعند غياب معرفات مثل بصمات الأصابع أو السجلات السنية، قد يكون DNA هو الوسيلة الوحيدة الممكنة لتحديد الهويّة، وتمّ إجراء هذا النوع من التعريف عبر قاعدة بيانات الإنتربول لـ DNA منذ عام 2004. وفي حالة تعذّر الحصول على عينّة DNA مباشرة من الشخص المفقود للمطابقة المباشرة، يمكن أيضاً مقارنة DNA لأفراد الأسرة المقربين (الوالدين، الأطفال، الإخوة)، وهنا يُظهر I-Familia تأثيره المميز من خلال دمج هذه التفاصيل[85].

ثانيا: دور المجتمع المدني السوري في دعم عائلات المفقودين والضحايا

تاريخياً، كان تواجد وتأثير منظمات المجتمع المدني في سوريا محدوداً قبل عام 2011. ومع ذلك، شكّل اندلاع النزاع فترة تحول جذرّي لهذه المنظمات، حيث بدأت تظهر وتتوسع، لتصبح نظاماً داعماً أساسيّاً للمجتمعات التي دمرها النزاع. شاركت هذه المنظمات في مجموعة متنوعة من الأنشطة من تقديم المساعدات الإنسانية إلى الدفاع عن حقوق الإنسان والمشاركة في جهود بناء السلام.

أحد أكثر الآثار عمقًا للأزمة السورية كان قضية المفقودين، إن فقد واختفاء الأفراد، وغالبًا دون ترك أي أثر، أدى إلى تأثير عميق ومتعدد الأبعاد على عائلاتهم. نفسيًا، تعاني عائلات المفقودين من صدمات عميقة، حيث يؤدي الغموض وعدم اليقين إلى فترات طويلة من الحزن والقلق، مما قد يؤدي إلى اضطرابات نفسية مزمنة. أظهرت الدراسات التي أجرتها المنظمات الإنسانية أن العبء النفسي على هذه العائلات هائل، حيث يعاني الكثير منهم من أعراض اضطراب ما بعد الصدمة والاكتئاب وغيرها من المشكلات الصحية العقلية. ولا يمكن التقليل من وقع الآثار الجسدية على هذه العائلات، إذ يؤدي الإجهاد والقلق المستمر على عدم معرفة مصير الأحباب إلى مجموعة من المشكلات الصحية، ويعد الإجهاد المزمن، كما أفاد مقدمو الرعاية الصحية، من الأمراض الشائعة بين هذه العائلات، وغالبًا ما يظهر في أعراض وأمراض جسدية مختلفة.

ماليًا، يمكن أن يكون اختفاء فرد من الأسرة، والذي غالبًا ما يكون المعيل الرئيسي، له تأثيرات مدمرة. غالبًا ما تجد العائلات نفسها تكافح للتعامل مع فقدان الدخل، وتزيد التكاليف المرتبطة بالبحث عن المفقودين والرسوم القانونية وعدم القدرة على الوصول إلى أصول الشخص المفقود أو إدارتها من العبء المالي عليهم. أبرزت التقارير الصادرة عن المنظمات غير الحكومية المحلية والوكالات الدولية حجم الضغط الاقتصادي الهائل الذي تواجهه هذه العائلات، حيث ينزلق الكثير منهم إلى الفقر نتيجة لظروفهم. كذلك اجتماعيًا، تواجه عائلات المفقودين تحديات كبيرة أيضًا، وغالبًا ما يعانون من العزلة داخل مجتمعاتهم، كما يمكن أن يؤدي عدم اليقين حول مصير أحبائهم إلى تعطيل ديناميكيات الأسرة، مما يؤثر على العلاقات والرفاه العام لأفراد الأسرة، وتصبح مسائل وصاية الأطفال، على وجه الخصوص، معقدة في حالة غياب أحد الوالدين أو كلاهما.

85 تحديد هوية الأشخاص المفقودين على الصعيد العالمي من خلال مقارنة البصمة الوراثية لأفراد الأسرة, أخر تصفح 18-11-2023.

قانونيًا، تواجه عائلات المفقودين تحديات عديدة، حيث يخلق الوضع القانوني الغامض للشخص المفقود وضعًا معقدًا، خاصة فيما يتعلق بحقوقه وممتلكاته، وفي معظم الأحيان يترك هذا الغموض العائلات في حالة من الجمود، غير قادرين على اتخاذ قرارات مهمة أو المضي قدمًا، وتُلزم الاتفاقيات الدولية، مثل الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (2006)، الدول باتخاذ التدابير المناسبة لمعالجة الوضع القانوني للأشخاص المفقودين وعائلاتهم، بما في ذلك الرفاه الاجتماعي والمسائل المالية وقانون الأسرة وحقوق الملكية[86].

استجابةً لهذه التحديات، ظهرت عدة مبادرات ومنظمات، ولعبت دورًا محوريًا في دعم عائلات المفقودين السوريين. في عام 2021، أُطلقت مبادرة بارزة تضم مجموعة من العائلات والناجين السوريين، تدعو إلى إنشاء مؤسسة إنسانية مستقلة، تركز هذه المؤسسة على دعم الحق غير القابل للتصرف للضحايا في معرفة مصير أحبائهم المفقودين. تلقت المبادرة دعمًا من الأمين العام للأمم المتحدة والمفوض السامي لحقوق الإنسان ومجموعة العمل المعنية بالاختفاء القسري أو اللاإرادي، فضلاً عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر[87].

في عام 2023، أقرّت الجمعية العامة للأمم المتحدة، خلال دورتها الـ 77، قرارًا (A/77/L.79) بإنشاء مؤسسة مستقلة مكرسة لمعالجة قضية الأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية. أكد هذا القرار على الطابع الإنساني للمسعى، متماشيًا مع أحكام القانون الدولي الإنساني. وشكّل تطوراً هاماً في تلبية احتياجات عائلات المفقودين، مما يمكنهم من معرفة مكان ومصير أقاربهم[88]، ولا يمكن التعليق على نشاط هذه المؤسسة في الوقت الحالي، بدليل أنه لم يمر على إنشائها سوى بضع أشهر.[89] من الناحية العملية، يمكن لهذه المؤسسة أن تساهم بشكل كبير وفعال في دعم عائلات المفقودين والمختفين جراء رحلة اللجوء، قياسا لتجارب مؤسسات مماثلة أثبتت هذه الفعالية في بعض الدول، كما هو الحال بالنسبة للجنة الوطنية العليا للأشخاص المفقودين بالأرجنتين، اللجنة الوطنية للحقيقة والمصالحة في تشيلي، وغيرها من المؤسسات ذات الرعاية الأممية.[90]

رغم أنّ اغلب هذه المؤسسات تركز على ملف المختفين قسرا داخليا نظرا لأعدادهم الكبيرة، إلّا أنّها يمكن أن تسهم في موضوع المفقودين السوريين خارج سوريا. إذا تمثل هذه المنظمات والمبادرات جزءاً حاسماً من نظام الدعم لعائلات المفقودين والضحايا في سوريا. عملهم لا يوفر فقط الدعم المباشر والراحة لهذه العائلات، ولكنه يساهم أيضاً في الجهود الأوسع لبناء السلام والمصالحة في المنطقة. على الرغم من التحدّيات التي تواجهها، أظهرت هذه المنظمات مرونة وتفانياً في سعيها للعدالة.

86 اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، ورقة جول «بناء عملية مستقبلية تكفل حقوق عائلات المفقودين والمعتقلين»، ماي 2020، ص 8؛ المادة 24 (الفقرة 6) من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لعام 2006.

87 منظمة «human rights watch»، جوان 2023، متاح على الرابط: https://t.ly/_8hwj، آخر تصفح 30-10-2023.

88 أنظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (A/77/L.79)، المؤرخ في 23 جوان 2023، الدورة 77، متاح على الرابط: -https://t.ly/EKx3، آخر تصفح 30-10-2023.

89 أنظر المادة 5 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (A/77/L.79).

90 تورس العبدالله، القضايا ذات الأولوية في القواعد الناظمة لعمل المؤسسة الدولية المعنية بالمفقودين في سوريا، مركز الحوار السوري، سبتمبر 2023.

ثالثا: التعاون الدولي من أجل حماية اللاجئين السوريين وكشف مصير المفقودين

لم تؤد الأزمة السورية التي تُعد واحدة من أشد الكوارث الإنسانية في عصرنا، إلى تشريد الملايين فحسب، ولكنها أيضًا أحاطت مصير العديد من الأفراد بالغموض. مع توجّه الآلاف من السوريين في رحلات خطرة بحثاً عن اللجوء، اختفى العديد منهم دون أثر. هذه الظاهرة تبرز الحاجة الملحة لتعزيز التعاون الدولي لكشف أماكن وأحوال هؤلاء الأشخاص المفقودين. وما رصدناه منها عبر الاستبيان وقاعدة بيانات المركز السوري للإعلام وحرية التعبير يمكن أن يعتبر نزراً يسيراً من الظاهرة، ولا شك أن تتبّع هؤلاء الأشخاص المفقودين مهمّة شاقة، يزيدها تعقيداً تشابك الحدود الدولية وغياب نظام تتبع موحد. كما أنّ جمع البيانات يواجه تعقيدات عدة، حيث تكافح العديد من الدول المضيفة للاجئين مع محدودية الموارد ودرجات مختلفة من الكفاءة البيروقراطية.

تقود المنظمات الدولية والكيانات غير الحكومية الجهود الحالية لمعالجة هذه القضية، لعبت كل من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والصليب الأحمر ومنظمات أخرى دوراً رئيسياً في تتبع ودعم اللاجئين، ولكن جهودهما غالبًا ما يعيقها الوصول المحدود إلى مناطق النزاع والتعاون غير الكافي من الحكومات الوطنية، كما تلعب سياسات الدول المضيفة للاجئين دوراً محوريّاً، ولكنها غالباً ما تتسم بالتعقيدات السياسية ودرجات متفاوتة من الالتزام برعاية اللاجئين.

ففيما يخص اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وفضلا عن المساهمة التي تقوم بها في ملف المفقودين في زمن النزاعات المسلحة، كونه يدخل ضمن نطاق القانون الدولي الإنساني، أطلق رئيس اللجنة في عام 2021 مبادرة التحالف العالمي من أجل المفقودين، بهدف ممارسة التأثير الجماعي وتوظيف القدرات الدبلوماسية والسياسية والمالية للدول لتحسين تدابير منع وقوع حالات الاختفاء وتشتت شمل الأشخاص. وقد بلغ عدد أعضاء هذا التحالف لحد الآن، تسع دول هي: الأرجنتين، وأذربيجان، وإستونيا، وجمهورية كوريا، والكويت، والمكسيك، والنرويج، وبيرو، وسويسرا.

يُشار أيضاً إلى أنّ هناك هيكل داخلي يعمل ضمن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، له دور مهم في ملف المفقودين، يتمثل في الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين وهي شعبة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مقرّها جنيف، وتعمل كوسيط بين الأشخاص المشتتين لتساعدهم على إعادة التواصل في ما بينهم والتواصل مع أسرهم والمحافظة عليه عندما يفقدون القدرة على الاتصال المباشر بسبب حالات مثل النزاعات، والاضطرابات والتوترات الداخلية أو الكوارث الطبيعية.[91] وتعمل الوكالة وفقا لما جاء في اتفاقيات جنيف لعام 1949، والبروتوكولين الملحقين بها لعام 1977، وكذا قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي، لا سيما القاعدة 117 منه، ومفادها أنه: في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، يتخذ كل طرف من أطراف النزاع جميع التدابير الممكنة عمليّاً لتوضيح مصير الأشخاص المبلغ عن اختفائهم نتيجة اندلاع نزاع مسلح، ويجب أن يقدم لأفراد أسرهم أية معلومات لديه عن مصير هؤلاء[92]. وتكمن المهمة الرئيسية للوكالة على أنها مركز اتصال في زمن النزاعات المسلحة، حيث تعمل بالتنسيق مع مكاتب الاستعلامات الوطنية التي تكون أطراف النزاع ملزمة بإنشائها. وفي حالة عدم وجود مكاتب استعلامات وطنية

91 أنظر القاموس العملي للقانون الإنساني، الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين.
92 نفس المرجع.

أو وكالة رسـمية مسـاعدة، يجب علـى الجمعيات الوطنيـة للصليب الأحمر والـهلال الأحمر أن تتولى القيـام بهذا الدور[93].

هنـاك أيضـا الـدور التـي تلعبـه اللجنـة الدوليـة لشـؤون المفقوديـن فـي تعزيـز التعـاون الدولـي، وهـي تعـد هيئـة عالمية رائـدة، تتعاون مـع الحكومـات، منظمـات المجتمـع المدني، المؤسسـات العدليـة، والمنظمـات الدولية، فـضلاً عن جهات أخرى حـول العالم، في التصدي لقضايا الأشـخاص المفقوديـن. تشـمل هـذه القضايا الاختفـاء في ظـروف مختلفة مثل الكـوارث الطبيعيـة، النزاعات المسـلحة، انتهاكات حقوق الإنسـان، الجريمة المنظمة، وغيرها. كما تعمل اللجنة على تعزيز قدرات الحكومـات المؤسسـية للتعامـل مع هـذه القضايا بفعاليـة وعدالـة[94]. وتختص اللجنة فـي التعرف علـى هويـات المفقودين المتوفين لمسـاعدة أسـرهم فـي التعرف عليهـم. وتُظهـر الإحصائيات أن اللجنـة قـد أجـرت عمليات اسـتخراج فـي أكثر مـن 3000 مقبـرة جماعية وسـرية، مسـتخدمةً أحدث الأسـاليب الطبية الشـرعية لتحديد مكان الأشـخاص المفقودين واسـتعادة رفاتهم. ومن الجوانب الهامـة فـي عمـل اللجنـة هـي مسـاهمتها فـي تحقيـق العدالـة والإنصـاف. تحقـق ذلك مـن خلال ضمـان التـزام الحكومات بالقواعـد والقوانين المرتبطـة بالتحقيق في حالات الاختفـاء وتقديم الأدلة فـي الإجـراءات القضائيـة. ولتسـهيل عمليـة البحـث عـن المفقودين، أسسـت اللجنـة مركـزًا فريدًا ومتخصصًا للاسـتعلام عبر الإنترنت يسـمى (OIC) ونظام إدارة البيانـات الموحد (iDMS) حيث يعمل هـذا النظـام علـى إدارة كافة البيانـات المتعلقـة بعملية البحث عـن الأشـخاص المفقودين[95].

علـى الرغـم مـن هذه الجهـود، لا تزال هنـاك فجوات واضحـة في الإطـار القانوني الدولـي الذي يحكم قضايـا اللاجئيـن والأشـخاص المفقوديـن، حيـث تفتقـر المعاهـدات القائمة غالبًـا إلى آليـات تنفيذ، وهنـاك حاجة ماسـة لوثائق قانونية جديدة مصممـة خصيصًا لمعالجة تحديـات الباحثين عن اللجوء والأشـخاص المفقوديـن. علاوة علـى ذلـك، لا يـزال تبـادل البيانات بين الدول مسـألة مثيـرة للجدل، تحفها المخاوف بشـأن الخصوصيـة والأمان.

فـي ملـف التعـاون الدولي حـول ملـف المفقودين والمختفيـن، لا تزال إمكانـات التكنولوجيـا في هذا المجال غير مسـتغلة بشـكل كامل. ولا شك أن أنظمة التتبع المتقدمة وتحليلات البيانات ومنصات تبـادل المعلومـات عبـر الحـدود قد تحـدث ثورة فـي كيفية تتبـع الأشـخاص المفقوديـن، وقد كانت هنـاك حـالات حيـث سـاهمت التكنولوجيا بنجـاح في لم شـمل العائلات، ولكـن هذه الجهـود تحتاج إلـى توسـيع نطاقهـا بشـكل كبيـر. يتطلّب ملـف التعـاون الدولـي أيضا صياغـة اتفاقيـات متعدّدة الأطـراف وثنائيـة قوية، ويمكن للمنظمـات الإقليمية، مثل الاتحـاد الأوروبي وجامعة الـدول العربية، أن تلعـب دوراً حيويّـاً في تسـهيل هـذا التعاون. بالإضافة إلـى ذلك، من المهم جداً إشـراك المجتمع العالمـي، حيـث يمكـن أن تسـاعد حـملات التوعيـة والدعـوة وتعبئـة الرأي العـام فـي الضغط على الحكومـات والهيئـات الدولية لاتخاذ إجراءات حاسـمة.

93 أنظـر فـي ذلـك المـواد: (اتفاقيّـة جنيف 1، المـادة 16، اتفاقيّة جنيـف 2، المـادة 19، اتفاقيّة جنيـف 3، المادتان 122، 123؛ اتفاقيّـة جنيف 4، المـوادّ 136-140).

94 اللجنة الدولية لشـؤون المفقودين، متـاح على الرابـط: https://www.icmp.int/ar/about-us/، آخر تصفح: 30-10-2023.

95 أنظر عن إدارة البيانات الرابط: https://t.ly/LYpq5، آخر تصفح 14-11-2023.

التوصيات:

1. الحكومات الوطنية:

* تعزيز التعاون الدولي لكشف مصير المفقودين.
* تحسين الإجراءات والتدابير لحماية اللاجئين وتحديد مصيرهم.
* وضع تشريعات وطنية تلتزم باتفاقيات حماية اللاجئين ومنع الاختفاء القسري.
* دعم وتسهيل عمل المنظمات الدولية والمحلية في مجال البحث عن المفقودين.
* إنشاء مراكز وطنية لتوحيد المعلومات وتقديم الدعم لعائلات المفقودين.
* توفير الحماية القانونية للأشخاص في حالات الفقد والاختفاء.

2. المنظمات الدولية:

* دعم المبادرات الوطنية والدولية لتتبع حالات الاختفاء وتقديم المساعدة الفنية والقانونية.
* تفعيل دور الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين وتبادل المعلومات مع الدول المعنية.
* توفير التمويل اللازم للمشاريع المتعلقة بكشف مصير المفقودين ودعم أسرهم.
* تعزيز التنسيق بين الدول والمؤسسات المختلفة لتحسين جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمفقودين.

3. المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية:

* تعزيز الوعي والتثقيف حول حقوق اللاجئين والمفقودين.
* تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لعائلات المفقودين.
* التنسيق مع الهيئات الدولية والوطنية لتحسين آليات البحث وتبادل المعلومات.
* إنشاء برامج ومبادرات مجتمعية لتعزيز الاندماج وحماية حقوق اللاجئين.

4. الجهات القانونية والقضائية:

* تفعيل دور القضاء في متابعة حالات الاختفاء القسري والانتهاكات المرتبطة بها.
* ضمان المحاسبة والمساءلة للمسؤولين عن حالات الاختفاء القسري.
* تسهيل الإجراءات القانونية لعائلات المفقودين وذوي الضحايا للحصول على حقوقهم.

5. وسائل الإعلام:

* تسليط الضوء على قضايا المفقودين واللاجئين السوريين.
* نشر الوعي والتعريف بالتحديات والمخاطر التي يواجهها اللاجئون في طريق اللجوء.
* تقديم تغطية مستمرة ومهنية لقضايا المفقودين والانتهاكات التي يتعرضون لها.

6. المجتمع الدولي:

* الضغط على الدول المعنية للالتزام بالمعايير الدولية لحماية اللاجئين ومنع الاختفاء القسري.
* دعم المبادرات الدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحماية اللاجئين.
* توفير الدعم المالي والتقني للدول المضيفة للاجئين لتحسين ظروفهم وتسهيل دمجهم.

الملحق رقم (1): جدول يتضمن توقيع ومصادقة دول اللجوء والعبور بالنسبة للاجئين السوريين على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بموضوع التقرير

الرقم	الدولة	اتفاقية أوضاع اللاجئين		الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري		العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية		نظام روما الأساسي	
		التوقيع	المصادقة	التوقيع	المصادقة	التوقيع	المصادقة	التوقيع	المصادقة
1	ألبانيا	-	18.08.1992 (a)	06.02.2007	08.11.2007	-	04.10.1991 (a)	18.07.1998	31.01.2003
2	البوسنة والهرسك	-	01.09.1993 (d)	06.02.2007	30.03.2012	-	01.09.1993 (d)	17.07.2000	11.04.2002
3	الجزائر	-	21.02.1963 (d)	06.02.2007	-	10.12.1968	12.09.1989	28.12.2000	-
4	اليونان	-	05.04.1960	01.10.2008	09.07.2015	-	05.05.1997 (a)	18.07.1998	15.05.2002
5	إسبانيا	-	14.08.1978 a	27.09.2007	24.09.2009	28.09.1976	27.04.1977	18.07.1998	24.10.2000
6	بلاروسيا (بيلاروس)	-	23.08.2001 (a)	-	-	19.03.1968	12.11.1973	-	-
7	بلجيكا	-	22.07.1953	06.02.2007	02.06.2011	10.12.1968	21.04.1983	10.09.1998	28.06.2000
8	بلغاريا	-	12.05.1993 (a)	24.09.2008	-	08.10.1968	21.09.1970	11.02.1999	11.04.2002
9	بولندا	-	27.09.1991 (a)	25.06.2013	-	02.03.1967	18.03.1977	09.04.1999	12.11.2001
10	تركيا	-	30.03.1962 (a)	-	-	-	23.09.2003	-	-
11	تونس	-	24.10.1957 (d)	06.02.2007	29.06.2011	30.04.1968	18.03.1969	-	24.06.2011 (a)
12	سلوفاكيا	-	04.02.1993 (d)	26.09.2007	15.12.2014	-	28.05.1993 (d)	23.12.1998	11.04.2002
13	صربيا	-	12.03.2001 (d)	06.02.2007	18.05.2011	-	12.03.2001 (d)	19.12.2000	06.09.2001
14	قبرص	-	16.05.1963 (d)	06.02.2007	-	19.12.1966	02.04.1969	15.10.1998	07.03.2002
15	كرواتيا	-	12.10.1992 (d)	06.02.2007	31.01.2022	-	12.10.1992 (d)	12.10.1998	21.05.2001
16	لبنان	-	[بيانات غير متوفرة]	06.02.2007	-	-	03.11.1972 (a)	-	-
17	ليبيا	-	[بيانات غير متوفرة]	-	-	-	15.05.1970 (a)	-	-
18	مصر	-	22.05.1981 (a)	-	-	04.08.1967	14.01.1982	26.12.2000	-
19	مقدونيا (شمال مقدونيا)	-	18.01.1994 (d)	06.02.2007	-	-	18.01.1994 (d)	07.10.1998	06.03.2002
20	إيطاليا	-	15.11.1954	03.07.2007	08.10.2015	18.01.1967	15.09.1978	18.07.1998	26.07.1999

الملحق رقم 02: خريطة مواقع الفقدان على الحدود التركية, اليونانية و البلغارية

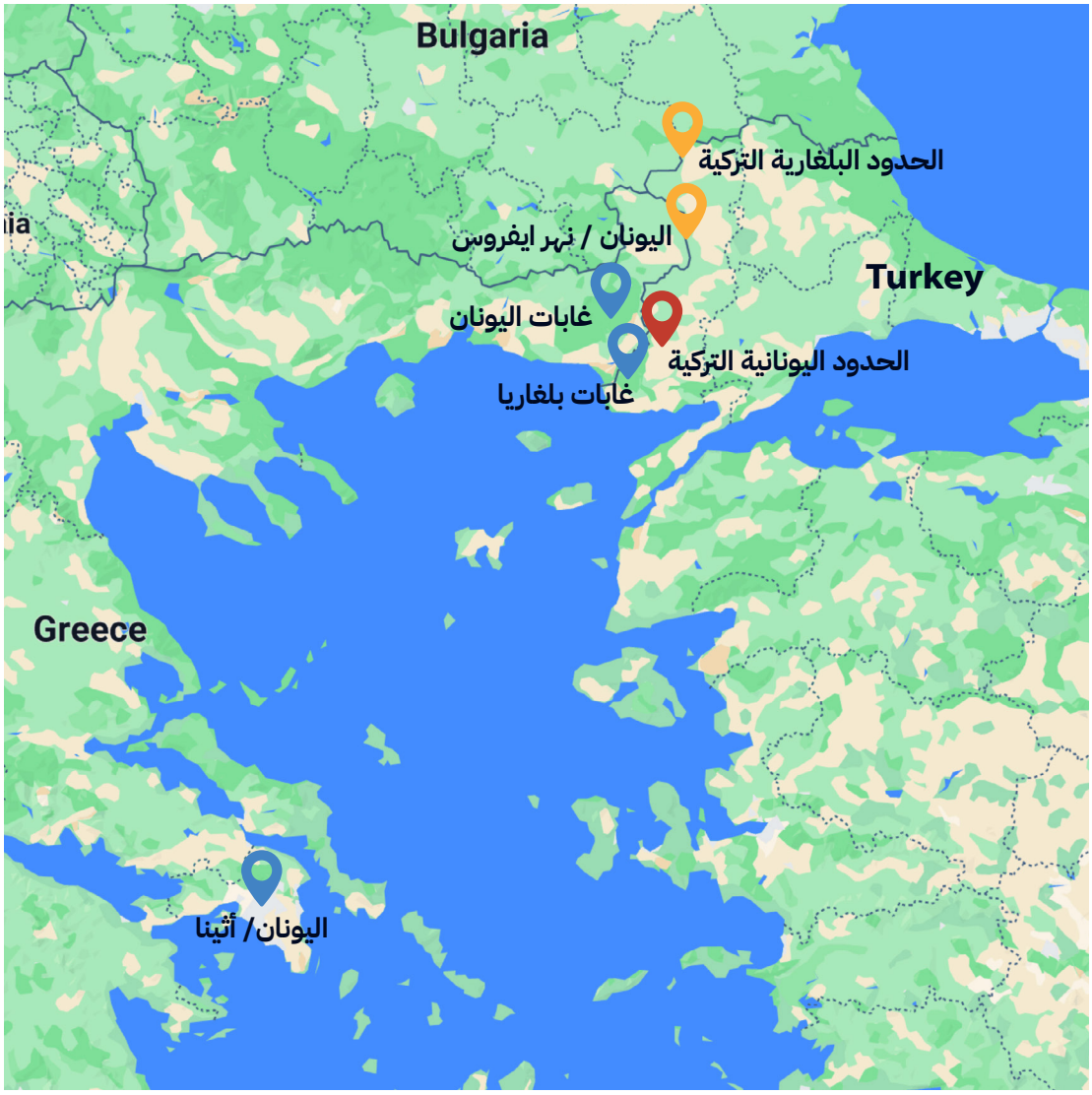

الملحق رقم (3): خريطة مواقع الفقدان في البحر الأبيض المتوسط

الملحق رقم (4): خريطة مواقع الفقدان في أوروبا

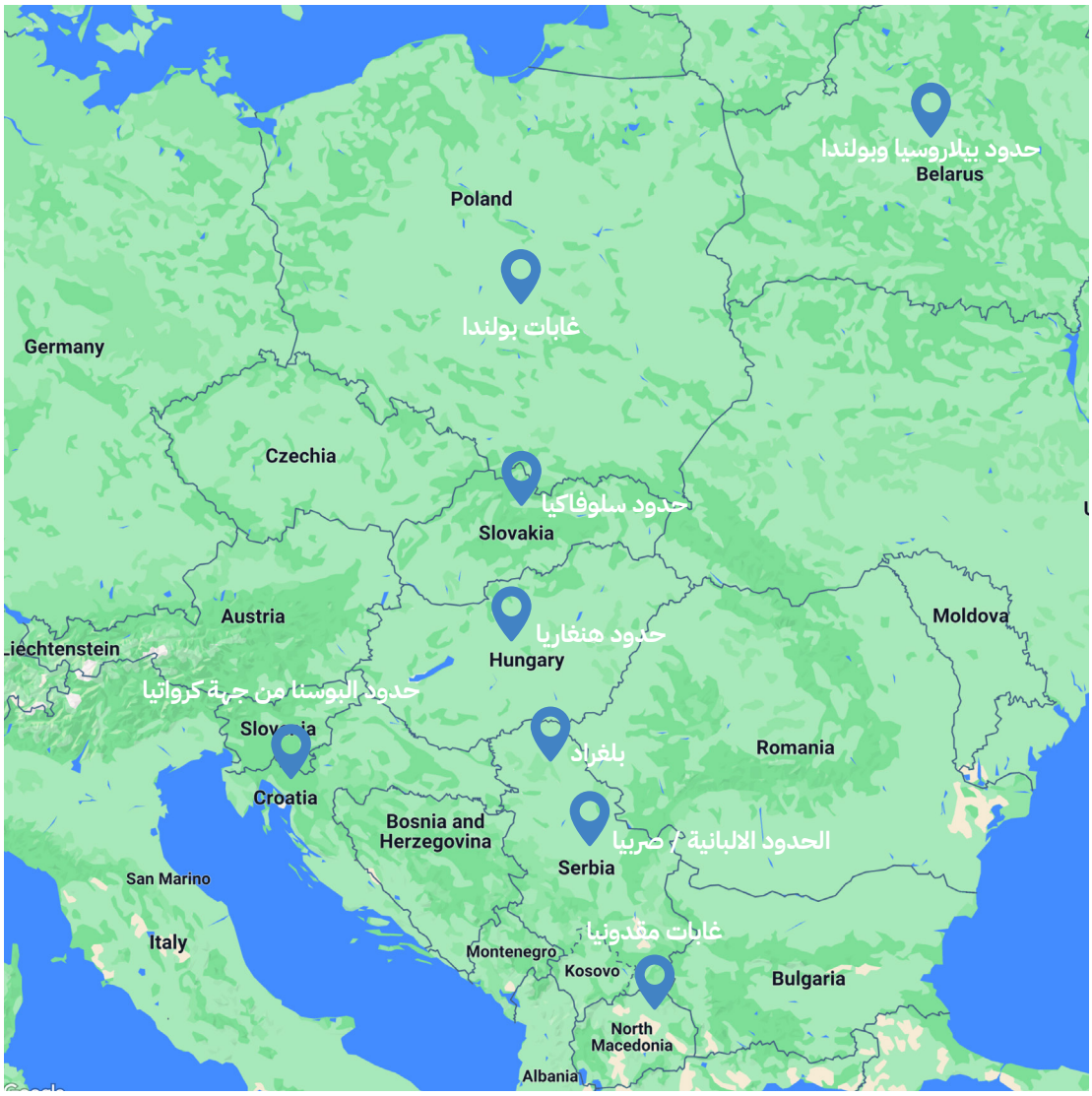

إقرأ أكثر:

المركز السوري للإعلام وحرية التعبير
تقرير عن الاختفاء القسري في سوريا
موجه إلى أعضاء اللجنة الدستورية
Enforced Disappearances

المركز السوري للإعلام وحرية التعبير
الإعادة القسرية للاجئين السوريين
في لبنان وتركيا

المركز السوري للإعلام وحرية التعبير
المرأة في القانون السوري
إشكالية التمييز السياسي والقانوني
وخلفياته الاجتماعية

المركز السوري للإعلام وحرية التعبير
مراجعة قانونية لقانون
الجرائم المعلوماتية رقم 20
لعام 2022
تقييد الحق بالتعبير والحق بالحصول على المعلومات
أكتوبر/تشرين الأول
2022

إقرأ أكثر:

CAESAR FAMILIES ASSOCIATION
سجن بلا قضبان
22 وجهاً من صور قيصر ....
والمأساة مستمرة
WHERE ARE THEY?
+130000 are still forcibly disappeared in Syria

كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١
دليل في ظلام لا يعرف النور
واقع المعتقلين والمخفيين قسراً في سوريا وعائلاتهم

العدالة الانتقالية في سوريا
"حلول عملية"
FRIEDRICH EBERT STIFTUNG